

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية

وعلوم التسيير

تخصص: مالية وبنوك والتأمينات

ميدان : العلوم الاقتصادية والتجارية

وعلوم التسيير

قسم: المالية والمحاسبة

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر أكاديمي

تحت عنوان

تجربة الصيرفة الاسلامية

في البنوك العمومية الجزائرية

تحت إشراف الأستاذ:

- شريط صلاح الدين

من إعداد الطالب:

- لعرابة بدر الدين

السنة الجامعية: 2021/2020

الإهداء

إلى الينبوع الذي لا يمل العطاء إلى من حاكت سعادتي بخيوط منسوجة من قلبها إلى

والدتاي العزيزتان

إلى من سعى وشقي لأنعم بالراحة والهناء الذي لم يبخل بشيء من اجل دفعي في طريق

النجاح الذي علمني أن ارتقي سلم الحياة بحكمة وصبر إلى

والدي العزيز

إلى من حبهم يجري في عروقي ويلهج بذكرهم فؤادي إلى

إخوتي وأخوات الغاليين

إلى من سرنا سويا ونحن نشق الطريق معا نحو النجاح والإبداع إلى كل من تكاتفنا يدا بيد

ونحن نقطف زهرة تعلمنا إلى

أصدقائي

إلى من علموني حروفا من ذهب وكلمات من دور وعبارات من أسمى وأجلى عبارات في

العلم إلى من صاغوا لي من علمهم حروفا ومن فكرهم منارة تنير لنا مسيرة العلم والنجاح إلى

أساتذتي الكريم

اهدي هذا العمل المتواضع راجية من المولى عز وجل أن يجد القبول والنجاح.

• بدر الدين

شكر و عرفان

أول ما يشكر ويحمد أنا الليل وأطراف النهار و الأول والآخـر والظاهر والباطن الذي أغرقنا بنعمه التي لا تحصى ، وأغرق علينا برزقه الذي لا يفتنى، وأنار دروبا ، فله جزيل الحمد والثناء العظيم ، هو الذي انعم علينا إذ أرسل فينا عبده ورسوله "محمد بن عبد الله " عليه أزكى الصلوات واطهر التسليم ، أرسله بقرآنه المبين فعلمنا ما لم نعلم وحثنا على طلب العلم أينما وجد.

لله الحمد كله أن وفقني وألهمني الصبر على المشاق التي واجهتني لإنجاز هذا

العمل المتواضع.

والشكر موصول إلى كل معلم أفادنا بعلمه ، من أولى المراحل الدراسية حتى هذه اللحظة نرفع كلمة شكر إلى الأستاذ المشرف " شريط صلاح الدين " الذي ساعدني على انجاز بحثي كما أشكر كل من مد لي يد العون من قريب أو بعيد ، وأشكر كل أساتذة وعمال قسم العلوم الاقتصادية.

وفي الأخير لا يسعني إلا أن أدعو الله عز وجل أن يرزقنا السداد والرشاد والعفاف والغنى وأن يجعلنا هداة مهدين.

• بدر الدين



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فهرس المحتويات

الإهداء.....أ
شكرو عرفان.....ب
بسم الله الرحمانالرحيم.....ت
فهرس المحتويات.....ص1-2
المقدمة العامة.....ص3-6
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للبنوك الإسلامية
المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية.....ص8
المطلب الأول: مفهوم البنوك الإسلامية.....ص8-9
المطلب الثاني: أسباب ظهور وانتشار البنوك الإسلامية.....ص9-12
المطلب الثالث: خصائص البنوك الإسلامية.....ص12-14
المبحث الثاني: أنواع وأهداف ومصادر واستخدامات البنوك الإسلامية.....ص14
المطلب الأول: أنواع البنوك الإسلامية.....ص14-15
المطلب الثاني: أهداف البنوك الإسلامية.....ص15-17
المطلب الثالث: مصادر واستخدامات البنوك الإسلامية.....ص17-24
خلاصة الفصل الأول:.....ص25
الفصل الثاني: مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي
المبحث الأول: إطار مفاهيمي حول الصيرفة الإسلامية (التعريف-المبادئ-الأساليب).....ص28
المطلب الأول: تعريف الصيرفة الإسلامية.....ص28
المطلب الثاني: مبادئ الصيرفة الإسلامية.....ص29-30
المطلب الثالث: أساليب الصيرفة الإسلامية.....ص30-34
المبحث الثاني: تطور العمل بالصيرفة الإسلامية.....ص34
المطلب الأول: تطور مكانة الصيرفة الإسلامية في الجزائر.....ص35-39

فهرس المحتويات

المطلب الثاني: حجم صناعة الصيرفة الإسلامية.....ص39-40
المبحث الثالث: تقييم تجربة الجزائر في الصيرفة الإسلامية (الحلول-المقترحات).....ص41
المطلب الأول: التحديات.....ص41-42
المطلب الثاني: الآفاق.....ص42
المبحث الرابع : حلول ومقترحات لتطوير وتفعيل الصيرفة الإسلامية بالجزائر..... ص 43- 44.
خلاصة الفصل الثاني:.....ص44
الفصل الثالث دراسة نموذجية لبنك البركة الجزائري
المبحث الاول : مفاهيم حول بنك البركة الجزائري.....ص45
المطلب الأول: تعريف بنك البركة الجزائريص45-45
المطلب الثاني: استراتيجيات بنك البركة الجزائري.....ص46
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري.....ص47-48
المبحث الثاني: عوائق تفعيل بنك البركة الجزائري.....ص49
المطلب الأول:العوائق القانونية والمخرج منها.....ص49
المطلب الثاني:العوائق السياسية والاجتماعية والمخرج منها.....ص49-50
المطلب الثالث: العوائق الاقتصادية والمخرج منها.....ص50-51
الخاتمة العامة.....ص52-55
قائمة المراجع.....ص56-59

مقدمة عامة:

إن النظام البنكي ، يعتبر من الأسس التي يستند عليها النشاط الاقتصادي لأي مجتمع، وذلك بالنظر لأهمية الدور الذي يلعبه في المساهمة في إمداد النشاط الاقتصادي بالأموال اللازمة من اجل تنميته وتطويره، ومع تزايد دوره الايجابي في مختلف النشاطات المالية والاقتصادية والاجتماعية فالبنوك اليوم تنظم وتسهل عمليات التعامل بين الأفراد والمؤسسات ، حيث تظهر أهميتها في الاقتصاد من خلال ما تقوم به من أعمال وما تؤديه من وظائف وخدمات.

فالبنوك الجارية تسعى لتسهيل المعاملات على أساس الثقة حيث تعمل على تجميع النقود الفائضة عن احتياجات الجمهور أو منشآت الأعمال أو الدولة لغرض إعادة إقراضها لزيائنها الذين تزداد طموحاتهم وتتعدد مشاريعهم . وتؤدي وظيفة الوساطة المالية خدمات مالية جلية مفيدة لوحدات اقتصادية عديدة ومختلفة ، الا أن اعتماد النظام المصرفي التجاري على الربا يؤدي الى عواقب وخيمة وليس أذل على ذلك من الأزمات المالية التي اجمع الباحثون الاقتصاديون على أن البنوك بأسلوبها الربوي كانت أحد أهم أسباب حدوثها.

كما اعتمدت البنوك منذ نشأتها على التعامل بالفوائد ، لذا فكر عدد من علماء الاقتصاد والشريعة المسلمين أن لا يكون هناك حرمان من التنمية والاستثمار بسبب حرمة الفوائد الإسلامية التي تقوم بدور الوسيط المالي دون اللجوء اللجوء إلى أخذاء وعطاء.

ونظرا للتطور السريع الذي شهدته الصيرفة الإسلامية وظهورها كبديل للبنوك التقليدية خاصة في البلدان الإسلامية ونظرا لدورها البارز في تحريك عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، فإنه تحتم على هذه البلدان إعادة التفكير في تطوير أنظمتها المصرفية للتجاوب مع هذا النوع من التمويل خاصة في ظل الظروف الصعبة التي تمر بها والأزمة المالية التي تكاد تعصف بها.

المقدمة العامة

وهذا ما أدى إلى ظهور مجموعة من الأصوات التي تنادي بتطبيق النظام المالي الإسلامي الذي يقوم على الضوابط والقواعد المستمدة من الشريعة الإسلامية، والتي تستبعد المعاملات القائمة على الفائدة الربوية والمجازفات في تنظيم أعمالها التمويلية لتحقيق التوازن بين دائرتي الاقتصاد الحقيقي .

على الرغم أن هذه الظاهرة تعتبر اعترافا من البنوك التجارية بأهمية ونجاح العمل المصرفي الإسلامي والبنوك الإسلامية، فقد اتجهت العديد من البنوك التجارية الى عالم الصيرفة الإسلامية ولكن اختلفت في مدخلها في العمل البنكي الإسلامي، فمنها من انشأ فروعاً إسلامية متخصصة ومنها من حول فروعها تدريجياً إلى فروعها إسلامية ، ومنها من كان يبيع منتجات إسلامية جنباً إلى جنب مع منتجاته التقليدية، ومنها من اختار التحول الكامل للمصرفية الإسلامية ، ومنها من افتتح نوافذ إسلامية داخل فروعها كلها او بعضها لتقديم منتجات بنكية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية لذلك تتلخص إشكالية هذه الدراسة في التساؤل التالي :

إشكالية الدراسة:

- ماهية البنوك الإسلامية ؟

- ماهو واقع تجربة الصيرفة الإسلامية ومكانتها ودورها في تفعيل النشاط المصرفي؟

- ماهية بنك البركة الجزائري؟

وتندرج تحت هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات الفرعية تتمثل فيما يلي: -

1- هل يوجد اقبال على المنتجات المالية الإسلامية لدى البنوك التجارية في الجزائر؟

2- هل يوجد وعي كاف لدى البنوك التجارية للاستفادة من المنتجات المالية الإسلامية؟

3- ما مدى امكانية تعامل البنوك التجارية في الجزائر بالمنتجات المالية الإسلامية؟

4- ما هي الآليات التي تعتمدها الجزائر لتطوير الصيرفة الإسلامية؟

المقدمة العامة

فرضيات الدراسة:

تستمد الدراسة الحالية اختيار الفرضيات التالية:

- البنوك الاسلامية هي مؤسسات بنكية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطاتها الاستثمارية وإدارية لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها .
- تتميز البنوك الاسلامية بخصائص جوهرية تؤدي الى التنمية الاقتصادية والاجتماعية في منافذ لا تتحكم بها أسعار لفائدة معظم الخدمات التي تقدمها البنوك الاسلامية هي خدمات تقدمها البنوك التقليدية مكيفة وفقا للأسس الاسلامية مما يعني أنها لم تصل الى ابتكار منتجات جديدة ، وهذا يشكل عائقا امامها في مواجهة المنافسة.

أهمية وأهداف البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في الرغبة في ايجاد صيغة للتعامل المصرفي بعيدا عن شبهة الربا، وفي تبني نظام مالي اسلامي بديلا عن الانظمة الاخرى.

ونسعى من خلال هذا البحث الى تحقيق جملة من الاهداف والمتمثلة في:

- اظهار دور البنوك الاسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- اظهار اهمية التعامل مع البنوك الاسلامية في بيئة تسيطر عليها البنوك التقليدية.

مبررات اختيار البحث:

- التعرف على هذا النوع من المؤسسات المصرفية وإبراز دورها ، والتعرف على الخدمات التي تميزها عن البنوك التقليدية.

- ندرة مثل هذه الدراسات في البنوك الاسلامية ولعل هذه الدراسة تشكل مساهمة متواصلة في هذا المجال.

المقدمة العامة

خطة البحث:

للإحاطة بموضوع البحث وللإجابة عن التساؤلات المطروحة اتبعنا المنهج الوصفي، وبقمنا بتقييم هذا البحث الى ثلاث فصول.

جاء الفصل الاول بعنوان الاطار المفاهيمي للبنوك الاسلامية، وكان الهدف منه اعطاء صورة واضحة وشاملة لمفهوم البنوك الاسلامية واهم الخدمات التي تقوم بها.

أم الفصل الثاني فجاء بعنوان مكان الصيرفة الاسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي والهدف منه هو توضيح دور الصيرفة الاسلامية في تفعيل النشاط المصرفي وتبيان مكانتها.

أما الفصل الثالث فجاء بعنوان مفاهيم حول بنك البركة الجزائري والهدف منه دراسة حالة بنك البركة الاسلامي.

صعوبات البحث:

واجهني العديد من الصعوبات في انجاز هذا البحث وقد أشرت اليها ليس رغبة في اعطاء مبررات عن القصور الذي يمكن ان يشوب هذا البحث وانما رغبة مني في لفت الانتباه الى ضرورة تسهيل مهمة الباحث من مختلف الجهات المعنية وتمثل هذه الصعوبات في:

- صعوبة الحصول على المعلومات من بعض المكاتب.
- عدم اعطاء معلومات وافية للباحث من طرف .
- ضيق مدة البحث الممنوحة
- قلة المراجع ذات النوعية التي تعالج الموضوع مباشرة.

تمهيد:

إن الملاحظ لتاريخ البنوك الإسلامية والمتتبع لحركتها يستطيع أن يرصد بسهولة النمو والتطور والنجاح الذي حققته تلك البنوك، بالرغم من تجربتها القصيرة،

تعتبر العمليات المصرفية مقوما هاما في الوقت الحاضر فلا يمكن إنكار الدور الايجابي الذي يلعبه النشاط المصرفي في الخدمات والتمويل والاستثمار في مختلف الأنشطة فلا يمكن اعتبار البنوك تقدما علميا وحضاريا فقط بل تغير عصب الاقتصاد ومحركه الرئيسي وذلك من خلال عمليات حفظ الأموال وتتميتها إضافة إلى تسهيل تداول الأموال وتخطيط محكم لاستثمارها والمجتمعات.

فقد نشأت البنوك من فترة زمنية للقيام بوظائف متنوعة وذلك لتحقيق أهداف معينة ولكن بعض وسائلها غير مشروعة وتتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية فمن هنا أدرك العلماء والفقهاء ضرورة إيجاد البديل لذلك أي الاستفادة من النشاط المصرفي ولكن بوسائل مشروعة تتفق مع أحكام الدين والإسلام.

ومن خلال هذا الفصل سوف نعطي فكرة عامة حول البنوك الإسلامية من خلال نشأتها وأسباب ظهورها وانتشارها وخصائصها وأنواعها وأهدافها ومصادر استخداماتها، وهذا يستلزم دراسة المباحث التالية :

المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية.

المبحث الثاني: أنواع وأهداف ومصادر استخدامات البنوك الإسلامية.

المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية

تعتبر العمليات المصرفية مقوما هاما في الوقت الحاضر فلا يمكن إنكار الدور الايجابي الذي يلعبه النشاط المصرفي في الخدمات والتمويل والاستثمار في مختلف الأنشطة فلا يمكن اعتبار البنوك تقدما عمليا وحضاريا فقط بل تغير عصب الاقتصاد ومحركه الرئيسي وذلك من خلال عمليات حفظ الأموال وتنميتها إضافة إلى تسهيل تداول الأموال تخطيط محكم لاستثمارها في مجالات مختلفة فهي اليوم تنظم علاقات المجتمع وتسهل عمليات التعامل بين الأفراد والمجتمعات .

فقد نشأت البنوك من فترة زمنية للقيام بوظائف متنوعة وذلك لتحقيق أهداف معينة ولكن بعض وسائلها غير مشروعة وتتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية فمن هنا ادرك العلماء والفقهاء ضرورة إيجاد البديل لذلك اي الاستفادة من النشاط المصرفي ولكن بوسائل مشروعة تتفق مع أحكام الدين والإسلام فبرزت فكرة البنوك الإسلامية .

فما هي البنوك الإسلامية؟ ماهي أنواعها و أهدافها وخصائصها؟ ماهي مصادر واستخدامات البنوك الإسلامية؟

المطلب الأول : مفهوم البنوك الإسلامية

تتمثل المعاملات الشرعية السليمة والبعيدة من الربا والكسب الحرام عماد المصرفية الإسلامية المعاصرة فهي تعتمد على مبدأ الربح والخسارة .

والدين الإسلامي يضمن للإنسان حق الامتلاك الشخصي والملكية المكتسبة متأصلة في الاقتصاد الإسلامي وهي لا تتماشى ولا تتعارض بأي شكل من الأشكال مع الملكية الشخصية ولكن على المرء أن يمارس حق الامتلاك بما يفيد المجتمع من حوله، وفي حال ما إذا كان هناك تناقض بين حرية الامتلاك الشخصية ومصالح المجتمع ، فإن مصلحة المجتمع تغلب¹.

¹ سمير الشاعر ، المصارف الإسلامية ، من الفكر إلى الاجتهاد ، الطبعة الثانية ، الدار العربية للعلوم ناشرون بيروت لبنان ، ص20.

بحكم أن القاعدة الفقهية تعطي الأولوية للمصلحة العامة على المصلحة الخاصة¹.

وتعرف البنوك الإسلامية بأنها مؤسسة مالية تقوم بأداء الخدمات المالية والمصرفية ، كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة وفي ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية ، بهدف المساهمة في غرس القيم والمثل والخلق الإسلامية في مجالات المعاملات ، والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية ، من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة الكريمة للأمة الإسلامية².

-البنك الإسلامي في منظمة مالية ومصرفية اقتصادية واجتماعية ، تسعى إلى جذب الموارد من الأفراد والمؤسسات ، تعمل على استخدامها الاستخدام الأفضل مع أداء الخدمات المصرفية المتعددة ، وتعمل على تحقيق العائد المناسب لأصحاب رأس المال ، كما تساهم في تحقيق التكافل الاجتماعي في المجتمع ، وتلتزم بمبادئ ومقتضيات الشريعة الإسلامية ، وذلك بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للأفراد والمؤسسات مع مراعاة ظروف المجتمع³.

ومن التعاريف السابقة ، يمكن تعريف البنوك الإسلامية بأنها تلك البنوك التي تقوم بالأعمال والأنشطة المصرفية التي تزاولها المصارف التقليدية ولكن دون التعامل بالفوائد ومراعاتها للأحكام الشرعية الإسلامية.

المطلب الثاني: أسباب ظهور وانتشار البنوك الإسلامية

قد تتعدد الأسباب وراء ظهور البنوك الإسلامية ، فمنها ما يرتبط بثقافتنا ، باستقلالنا وغيرها فهي المحرك والدافع وراء التغيير ، وتتمثل هذه الأسباب التي أدت إلى ظهور البنوك الإسلامية في:

¹ فوزي بالثابت ، فقه مقاصد الشريعة في تنزيل الأحكام أو في الاجتهاد ألتنزيلى ، الطبعة الأولى ، مؤسسة الرسالة ناشرون ، دمشق ، سوريا 2011، ص273.

² د جمال لعامرة -المصارف الإسلامية -دار النبأ، الجزائر ، 1916 ن ص:48

³ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي: الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية ، البنك الإسلامي للتنمية ، جدة ، الطبعة الأولى، 2004 ، ص:86.

أولاً: التعامل بالربا.

1-تعريف الربا: -الربا لغة: من الفعل ربا ، يقال ربا الشيء يربو إذا زاد ، الربوة والرابية تعني المرتفع من الأرض¹ ،

ومن ذلك قوله تعالى "وترى الأرض هامدة فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت"².

-الربا في الاصطلاح: هو " زيادة مال بلا مقابل في معاوضة ما بمال³ .

الربا هو الزيادة في احد البلدين المتجانسين دون ان يقابل هذه الزيادة أي عوض في عقود المعوضات أو مبادلة ما بمال من جنسه⁴.

-الربا شرعا: عرف الحنفية الربا ، بأنه الفضل الخالي عن العوض المشروع في البيع ن وعرفه الشافعية بأنه ، عقد على عوض غير معلوم التماثل في معيار الشرعي حالة العقد أو مع تأخيرها في البلدين أو أحدهما.

وعرف الحنابلة بأنه : تفاضل في أشياء ، ونسأ في أشياء أخرى، مختص بأشياء ورد الشرع بتحريمها ، أي تحريم الربا فيها ، نص في البعض ، وقياسا في الباقي منها⁵.

وعرف المالكية بأنه ،"الزيادة في العدد أو الوزن محققة أو متوهمة التأخير " ، أي أن المالكية قد قسموا الربا إلى ربا فضل و ربا نسأ⁶ ، و ربا المزاينة *.

ب-حكم الربا : ورد تحريم الربا في القرآن الكريم وفي السنة النبوية الشريفة وأجمع على تحريمه السلف الصالح والعلماء المجتهدون بعدهم.

¹ ابن منظور ، لسان العرب ، الجزء الثاني ، دار الجبل ، بيروت ، 1968 ، ص1116.

² سورة الحج المكية ، ترتيبها22، الآية 5 من 87 آية ، الحزب 34من الجزء 19، برواية حفص.

³ أمال لعمش ، المرجع السابق ، ص10.

⁴ محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان ، المصارف الإسلامية ، الطبعة الأولى ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ، 2007 ، ص25-26.

⁵ امال لعمش ، المرجع السابق ، ص10.

⁶ رشاد نعمان شايع العامري ، الخدمات المصرفية الانتمائية في البنوك الإسلامية ، دراسة مقارنة في القانون والفقہ الإسلامي ، الطبعة الأولى ، دار

الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2013، ص79.

(* ربا المزاينة : يقصد بها بيع معلوم بمجهول أو مجهول بمجهول من جنسه.

-حكم الربا في القرآن الكريم:

الربا محرم في القرآن الكريم ودليل تحريمها قوله تعالى " وما أتيتم من ربا ليربوا في أموال الناس فلا يربوا عند الله وما أتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون¹ .

ثم نزل التحريم في قوله تعالى في سورة آل عمران " يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة ، واتقوا الله لعلمكم تفلحون"².

وجاءت سورة البقرة فبينت سوء المنقلب لمن يتعامل بالربا قال تعالى " الذين يأكلون لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ؛ ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا ..."³

أسباب انتشار البنوك الإسلامية:

إن انتشار العمل المصرفي الإسلامي كما سبق ذكره لم يقتصر على العالمين العربي والإسلامي فقط ، بل امتد إلى الكثير من المؤسسات المالية والمصرفية الدولية ، والتي حرصت على تبني هذا العمل بعد ان لاحظت الاقبال الكبير على التعامل به، ولعل من بين دوافع انتشار العمل المصرفي الإسلامي ما يلي:

-الكفاءة العالية للبنوك الإسلامية والتي تمكنها من إدارة الأزمات المالية ، وقد أثبتت الأزمة الآسيوية سنة 1997، أن المصارف الإسلامية كانت اقل تأثرا بتلك الأزمة ، وقد تعزز هذا الطرح في ظل الأزمة المالية الحالية.

- القدرة على تطوير الأدوات والآليات والمنتجات المصرفية ، مما أدى إلى انتشارها بسرعة ، وتشير التجربة إلى أن صيغ التمويل الإسلامية تتميز بمرونة كبيرة ، مما يجعل من الممكن تطوير وابتكار صنعة مناسبة لكل حالة ممن طلبات التمويل التي تقدم للمصارف الإسلامية.

¹ سورة الروم المكية ، ترتيبها 30 الآية 39 من 60 آية الحزب 4 من الجزء 21 ، برواية حفص
² . سورة آل عمران المكية ترتيبها 3، الآية 13 80 من 200 بية الحزب 8 من الجزء 4 ، برواية حفص.
³ سورة البقرة المكية ، ترتيبها 2، الآية 275 من 586 آية الحزب 5 من الجزء 2، برواية حفص.

-القدرة والمرونة في إدارة المخاطر المصرفية ، وذلك لأن منهجية العمل المصرفي الإسلامي تبنى على أساس المشاركة (اي اقتسام المخاطر) وليس لأقتراضي ، كما أن ارتفاع أو انخفاض نسبة المخاطر، في المصارف الإسلامية تعتمد على مدى قدرة هذه المصارف على دراسة المشاريع المستهدفة للتمويل ، وهي دراسة اقتصادية تقنية وشرعية في نفس الوقت.

او ما يمثل خمس سكان % -ارتفاع عدد المسلمين في العالم والذي بلغ 1.3 مليار مسلم (20 العالم ، وتزايد عدد الذين يرغبون في التعامل المصرفي وفقا للتشريعة الإسلامية إضافة إلى وجود جالية إسلامية كبيرة في جميع أنحاء العالم وخاصة في جنوب شرق آسيا ، أوروبا ، أمريكا الشمالية ، ما أضحى يمثل سوق مر بها واعداء للمؤسسات المالية الإقليمية والدولية.

إضافة إلى ما تم ذكره فإن الأزمة المالية الحالية (2007-2008) .

قد أدت إلى تزايد الأصوات المنادية بتطبيق النظام المصرفي الإسلامي الذي هو جزء من النظام الاقتصادي الإسلامي.

المطلب الثالث: خصائص البنوك الإسلامية

للبنك الإسلامي عدة خصائص تميزه عن غيره من البنوك الأخرى أهمها.

-**عدم التعامل بالفوائد الربوبية أخذاً وعطاءً:** إن أول ما يميز المصرف الإسلامي من غيره من المصارف التقليدية هو استبعاد كافة المعاملات غير الشرعية من أعماله خاصة نظام الفوائد الربوبية، وبذلك ينسجم البنك الإسلامي مع البيئة المسلمة للمجتمع الإسلامي ولا يتناقض معها.

إن الأساس الذي تقوم عليه البنوك الإسلامي في إسقاط الفوائد الربوبية من معاملاتها هو أن الإسلام قد حرم الربا، وتستعيض البنوك الإسلامية عن أسلوب الفوائد بأسلوب المشاركة الذي يقوم على توزيع مخاطر العمليات الاستثمارية بين الأطراف المموم وطالب التمويل¹.

-**الطابع العقائدي:** المصارف الإسلامية هي جزء من النظام الاقتصادي الإسلامي ،باعتباره أن الدين الإسلامي جاء منظماً لجميع حياة البشر الروحية والخلقية والاجتماعية والسياسية

¹ نسيمه حشوف :ماهية البنوك الإسلامية ، من موقع الانترنت :www.kantakji.com، تاريخ الاطلاع :2009/03/17.

والاقتصادية، فإنها تخضع (المصارف الإسلامية) للمبادئ والقيم الإسلامية التوجيهات الدينية في جميع أعمالها.¹

-الاستثمار في المشاريع الحلال :

تسعى البنوك الإسلامية للاستثمار في المشاريع الحلال التي تحقق للمجتمع ، وذلك باستعمال أسلوب المشاركة في تمويل مشاريعه التنموية ، الذي يعتمد على التعاون بين صاحب المال وطالب التمويل في حالة الربح أو الخسارة ، وهذا ما يجعله مميز عن النظام التقليدي الذي يسعى إلى تحقيق أعلى سعر فائدة ممكن دون الاهتمام بطبيعة المشاريع إن كانت نافعة أو ضارة للإنسان، وليس ثمة استثناء بالنسبة للبنوك ، فهي لا تستطيع أن تمول اي مشروع يتناقض من نظام القيم الأخلاقية الإسلامي²

-ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية:

إن المال وظيفة اجتماعية ، لذلك كان الاهتمام بالنواحي الاجتماعية أصلاً من أصول هذا الدين إذ أن البنك الإسلامي وباعتباره مؤسسة اقتصادية مصرفية اجتماعية ، فإنه يقوم بتعبئة المدخرات من الأفراد والمؤسسات واستثمار في مختلف أوجه النشاط الاقتصادي، خدمة المصالح المجتمع ومن هنا يكون ارتباط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية أي أن البنك الإسلامي من وراء توظيفه للامواله لا يهتم فقط بالحصول على العوائد ، وإنما يتعدى ذلك إلى اهتمامه بالعائد الاجتماعي.

-د- الالتزام بالقيم الإسلامية:

ان المصارف الإسلامية يقوم على إتباع أحكام الشريعة الإسلامية وبالتالي جميع أعمالها تكون محكومة بما أحله الله ، وهذا ما يدفعها إلى استثمار وتمويل المشاريع التي تحقق الخير للبلاد والعباد والتقيد في ذلك بقاعدة الحلال والحرام التي يحددها الإسلام.

¹ حسن سالم العامري: المصارف الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، ورقة مقدمة إلى مؤتمر " مستجدات العمل المصرفي في سوريا في ضوء التجارب العالمية " المنعقد بدمشق -سوريا ، أيام 2-3 تموز 2005.
² طارق الله خان وآخرون : التحديات التي تواجه ، العمل المصرفي الإسلامي ، البنك الإسلامي للتنمية 1998، ص:17.

وما يترتب عليه من توجيه الاستثمار وتركيزه في دائرة إنتاج السلع والخدمات التي تشبع الحاجيات السوية للإنسان المسلم.

هـ- التركيز على الإنتاجية مقارنة بالتركيز على الملائمة المالية المقترض :

في النظام المصرفي التقليدي ما يهيم البنك هو استرجاع قروضه على الفوائد في الوقت المحدد ، وكذا فإن الاعتبار الغالب هو مدى قدرة المقترض على الوفاء بالدين .

أما في نظام تقاسم الربح والخسارة أي النظام الإسلامي فإن البنك الإسلامي يهتم أكثر بملائمة المشروع¹ ، أضف إلى ذلك ان التمويل في هذا الأخير يكون مرتبطا بالاقتصاد الحقيقي المنتج للثروات (سلع وخدمات) عكس ما هو سائد لدى البنوك الربوبية ، أي يقوم غالبا بتمويل أصول وهمية كالمضاربة إلى العقود والمشتقات.

المبحث الثاني: أنواع وأهداف ومصادر واستخدامات البنوك الإسلامية

المطلب الأول: أنواع البنوك الإسلامية:

يمكن تصنيفها وفقا للنطاق الجغرافي إلى:

1- مصارف إسلامية محلية النشاط: وهي بنوك تعود ملكيتها لدولة واحدة ويقصر نشاطها على الدولة التي تحمل جنسيتها والتي تمارس فيها نشاطها ولا يمتد عملها إلى خارج هذا النطاق ، بنوك أخرى في الخارج وتقوم مجموعة من الدول بتأسيس مثل هذه البنوك وتساهم في خدمة نموذجا لهذا النوع من البنوك .

وفقا للمجال لتوظيفي للبنك يمكن تصنيفها إلى:

2- مصاريف إسلامية صناعية: هي التي تخصص في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية وتحتاج الدول الإسلامية برمتها ودون إنشاء إلى مثل هذا النوع من البنوك خاصة بعدما أصبحت التنمية الصناعية المحور الأكثر أهمية وفاعلية في تطوير القدرات الإنتاجية لهذه الدول.

⁽¹⁾ طارق الله خان وآخرون : مرجع سابق ذكره ، ص:17.

3- بنوك إسلامية زراعية: وهي التي تغلب على توظيفاتها مليا للنشاط الزراعي باعتبار أن لديها المعرفة اللازمة لهذا النوع من النشاط الحيوي.

4- بنوك إسلامية تجارية: وهي التي تقوم بجذب الودائع واستثمارها فضلا عن أداء الخدمات البنكية المختلفة وأغلب هذه البنوك الإسلامية القائمة هي من هذا النوع.

المطلب الثاني: أهداف البنوك الإسلامية

إن البنوك الإسلامية ليست مجرد بنوك لا تتعامل بالربا ، وتمتنع بالربا، وتمتنع عن تمويل الأنشطة المحترمة فقط ، وإنما هي بنوك لها دور رئيسي في التنمية الاقتصادية ، بما يخدم الصالح العام للمجتمع تسيير وفق متطور إسلامي، ومن بين الأهداف التي تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيقها ما يلي:

- إحياء المنهج الإسلامي في المعاملات المالية والمصرفية :

حيث تهدف البنوك الإسلامية إلى إحياء المنهج الإسلامي في المعاملات المالية والمصرفية من خلال:

* الالتزام بالقواعد والمبادئ الإسلامية في المعاملات المالية والمصرفية.

* تقديم البديل الإسلامي للمعاملات البنكية التقليدية لرفع الحرج عن المسلمين¹.

* الدعوة إلى تطبيق الشريعة الإسلامية في المعاملات المصرفية والمالية من خلال التزامها هي أولا ، ثم النصح والإرشاد للأفراد المجتمع بإتباع السلوك الإنساني في استثمار وتوظيف أموالهم.

* تنمية القيم العقائدية والأخلاقية في المعاملات وتثبيتها لدى العاملين والمتعاملين معها².

¹ مصطفى إبراهيم محمد مصطفى: تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، رسالة ماجستير، جامعة مصر الدولية، 2006، ص:22.
² المرجع السابق، ص:23.

- تحقيق آمال وطموحات أصحاب البنك والعاملين به:

أي أن المساهمين في البنك الإسلامي يقومون باستثمار أموالهم في الحلال وبالأسلوب الشرعي، إضافة إلى أن العاملين بالبنك يقومون بأعمال يحرصون فيها على مراعاة أحكام الشريعة الإسلامية ويمكن للبنوك الإسلامية أن تحقق هذا إذا تمكنت من الوصول إلى¹:
- قدر مناسب من الأرباح للمساهمين.

- موقف معزز في السوق المصرفية وبالتالي تكوين سمعة طيبة عند البنك ، وتحقيق الانتشار الجغرافي لوحداته ، والعمل على زيادة عدد المتعاملين معه.

- تنمية الكفاءات والمهارات الإدارية لمديري وموظفي البنك حتى يتمكنوا من الاستمرار في تقديم خدماته وتطويرها.

- تحقيق التنمية الاقتصادية:

إن البنوك الإسلامية تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال:

- تحريك الطاقات الكامنة في المجتمع للوصول إلى أقصى إنتاجية ممكنة ، بما يكفل التغيير المنشود في الشرعي ، ولا شك أن تحريك الطاقات الكامنة في المجتمع أيا كان نوع هذه الطاقات (بشرية ، مادية...)

فإنه نوع من التغيير في المجتمع الذي تنشده البنوك الإسلامي كهدف من أهداف المشروع الإسلامي².

- تشجيع الاستثمارات ومحاربة الاكنتاز من خلال إيجاد فرص وصيغ عديدة للاستثمار تتناسب مع الأفراد والشركات³،

- إيجاد البدائل لأولئك الذين يرفضون التعامل بالربا.

¹ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سابق ذكره، ص: 90.

² عبد الحميد محمود البعلی، المدخل لفقه البنوك الإسلامية ، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، 1983 ، ص: 153.

³ مصطفى إبراهيم محمد مصطفى : مرجع سابق ذكره ، ص: 22.

- إلغاء الفوائد الربوبية ، وتخفيض تكاليف المشاريع وهذا ما يؤدي إلى تشجيع الاستثمار وبالتالي خلق فرص عمل جديدة ، انخفاض معدل البطالة ، وزيادة الدخل الوطني.

- العمل من أجل بقاء رؤوس الأموال داخل الوطن ، وبالتالي يزداد الاعتماد على الموارد والإمكانيات الذاتية الأساسية التي توظف داخل البلدان الإسلامية.

- تحقيق التكافل الاجتماعي:

تهتم البنوك الإسلامية بتحقيق التكافل الاجتماعي ، بين أفراد المجتمع بمختلف الطرق المشروعة ، مثل صناديق الزكاة التي تمول عن طريق موارد متعددة، أهمها الزكاة المفروضة شرعا على رأس مال البنك وإرباحه، وكذلك أموال الزكاة المتأتية من أصحاب حسابات الاستثمار والذين يفوضون البنك في إخراجها من أرصدهم نيابة عنهم ، وكذا الزكوات التي يتلقاها من غير عملائه والذين يدفعونها إلى البنك الإسلامي ويفوضونه في توزيعها ، هذا إلى جانب الصدقات والتبرعات التي يتلقاها من الأفراد والمنظمات¹.

المطلب الثالث: مصادر واستخدامات البنوك الإسلامية

تعتمد المؤسسات المالية بشكل كبير على المواد الخارجية والداخلية ، التي يتم استقطابها من المودعين وتأخذ القسم الأكبر في ميزانيتها وتختلف هذه الموارد باختلاف مدة بقائها في المصرف والغرض منها:

المصادر الداخلية:

أولاً: تعريف رأس المال :

يعرف رأس المال في المصارف الإسلامية على أنه "مجموع قيمة الأموال التي يحصل عليها المصرف من أصحاب المشروع ، عند بدء تكوينه وآلة إضافات أو تخفيضات تطرأ عليها في فترات في اقتناء الأصول الثابتة مالية ، سواء كانت نقدية أو عينية².

¹ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي ، مرجع سبق ذكره، ص:93.

² عبد الرزاق رحيم جدي، المصارف الإسلامية ، بين النظرية والتطبيق ، دار أسامة ، عمان ، ط1، 1998، ص:237.

وعليه يمثل رأس لبداية نشاط المصرف ، ويمكن أن تطراً عليه تغيرات ، إما بالزيادة أو النقصان خلال الفترة التي يمارس فيها المصرف أنشطته.

ويشترط في رأس المال أن يكون مدفوعاً بالكامل دون أن تكون هناك حصص مستحقة في ذمة أصحابها.

- أهمية رأس المال:

باعتبار رأس المال أحد العناصر الأساسية المكونة لميزانية المصرف الإسلامي ، فإن أهميته تكمن في¹:

*توفير الحماية والأمان والثقة بالنسبة للمودعين.

*مواجهة النفقات الناتجة عن تأسيس البنك وبداية نشاطه.

*مواجهة الطلب غير المتوقع على السيولة .

*مواجهة الخسائر التي يحتمل التعرض لها مستقبلاً.

ثانياً: تعريف الاحتياطات وأهميتها .

تعتبر الاحتياطات مصدراً من مصادر التمويل في المصارف الإسلامية وسيتم التعريف بها وبأهميتها فيما يلي:

1-تعريف الاحتياطات:

تمثل الاحتياطات مجموعة المبالغ التي يتم اقتطاعها من الأرباح المحققة للمصرف ، وقد تكون ذات طبيعة قانونية أو اختيارية .

وتكون لدعم المركز المالي ومواجهة مختلف المخاطر التي يحتمل أن يواجهها

المصرف.واعتبار الاحتياطات حقاً من حقوق المساهمين ، فإنها تقتطع من الأرباح التي

ستوزع عليهم ، أي بعد تحديد حصة كل من المودعين والمساهمين في الأرباح القابلة للتوزيع

¹ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، جدة، 2004، ص:113.

، ذلك أن الأرباح المتولدة ناتجة عن استثمار وتوظيف أموال المساهمين والمودعين على حد سواء¹.

-أهمية الاحتياطات :

تعتبر الاحتياطات عنصرا ضروريا في ميزانية المصرف الإسلامي ، ذلك أنها:

-تدعم المركز المالي له.

- تزيد من درجة الأمان والاطمئنان لدى المودعين باعتبارها ضمانا لأموالهم .

- تكسبه مرونة في اختيار المشاريع الاستثمارية وبكل حرية .

ثالثا:المخصصات والأرباح المحتجزة .

تعتبر المخصصات والأرباح المحتجزة من المصادر الداخلية للأموال حيث نستعرضها فيما يلي:

1- المخصصات :

تمثل المخصصات المالية التي يتم استنزالها من الأرباح المحققة للمصرف لمواجهة النقص في قيم الأصول، أو لمواجهة التزامات لم تتحدد قيمتها، وان لم تكن مؤكدة الوقوع². وتختلف أنواع المخصصات المكونة باختلاف الضرر أو الخسارة المتوقعة لعدم السداد أو خيانة الأمانة أو إعصار بعض الشركاء وعدم كفاية ضماناته والتزاماته لدى المصرف أو خسارته في بيع بعض الأصول والأوراق المالية إلى غير ذلك من المخاطر التي قد تواجه البنك ، وتعتبر مخصصات مخاطر عمليات الاستثمار أهم أنواع المخصصات في المصارف الإسلامية³.

¹ المرجع السابق ، ص:166.

² نبيل شاكر ، الإدارة الفعالة للأموال والمشروعات ، مكتبة عين شمس ، القاهرة ، ط1، 1996، ص:82.

³ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي ، مرجع سابق ، ص:117.

2- الأرباح المحتجزة:

الأرباح المحتجزة هي المبالغ التي تقتطع من أرباح المصرف المحققة خلال السنة المالية ويتم ترحيلها إلى السنوات التالية ، وتستخدم في تمويل مختلف الأنشطة والعمليات ، ويمكن للمصرف أن يقرر احتجاز كل الأرباح المحققة بموافقة من الجمعية العامة .

تعتبر حقوق الملكية من رأس مال واحتياطات وأرباح محتجزة من أهم مصادر الأموال في المصارف الإسلامية باعتبارها أحد الركائز التي يعتمد عليها المصرف لمواجهة المخاطر الناتجة عن قيامه بمختلف الأنشطة الاستثمارية المتوسطة وطويلة الأجل التي تتميز بارتفاع مخاطرها¹.

-المصادر الخارجية:

تعتمد المؤسسات المالية بشكل تسيير على الموارد الخارجية التي يتم استقطابها من المودعين وتأخذ القسم الأكبر في ميزانيتها ، وتختلف هذه الموارد باختلاف مدة بقائها في المصرف ، والغرض منها، وسيتم تناولها في النقاط التالية:

1-تعريف الودائع الجارية :

الودائع الجارية هي المبالغ التي تتم إيداعها لدى المصرف في صورة حسابات جارية ، وأهم ما يميزها انها قابلة للسحب في اي وقت من قبل أصحابها ، وما يجعلها موارد مالية لا تحمل المصرف أي تكلفة عليها.

ويتلقى المصرف عمولة من المودع على هذا النوع من الودائع في مقابل الاستفادة من بعض الامتيازات كصرف الشيكات ، وتحويل المال ، وحفظه... الخ² ، وتكيف الوديعة الجارية على أنها عقد قرضي ، وهذا حسب اتفاق الفقهاء ، حيث يمكن للمصرف الإسلامي وبتفويض من صاحب الحساب الجاري أن يقوم باستثمار الوديعة على أن يكون ضامنا لها ، يلتزم برد

¹ محسن احمد الخضري، البنوك الإسلامية، دون دار نشر، ط1، 1990، ص:113.
² عابد فضيل الشعراوي، مرجع سابق ذكره، ص: 156.

أصل الوديعة لصاحبها ، ويتحمل المخاطر الناجمة عن استثمارها¹، عملاً بقاعدة " الخراج لضمان".

2- أهمية الودائع الجارية:

تعتبر الودائع الجارية مصدراً من مصادر الأموال التي تعتمد عليها المصارف الإسلامية في تمويل مختلف المشاريع الاستثمارية والعمليات التمويلية ، وهو الأمر الذي جعلها تكتسي أهمية على اعتبار أنها :

مصدر لا تتحمل عليها المصارف الإسلامية أي تكلفة من أي نوع ، تتقاضى عنها أجراً أو عمولة مقابل إدارة الحساب؛ قدر للمصرف الإسلامي عائداً يتبع ينتج عن استثمار هذه الودائع ، وذلك باعتباره ضامناً لهذه الأموال عملاً بقاعدة الخراج بالضمان.

تتميز بنوع من الاستقرار باعتبار أن أصحابها لا يقومون بسحب كل المبلغ المودع لذا يمكن اعتبارها من بين المصادر الثابتة التي يعتمد عليها ، في تمويل أنواع محددة من المشاريع الاستثمارية.

-تعريف الودائع الاستثمارية:

الودائع الاستثمارية هي الأموال التي يتم إيداعها من قبل أصحابها بقصد استثمارها في مختلف المشاريع ، دون ان يكون لهم الحق في سحبها خلال الفترة التي تم الاتفاق عليها مع المصرف ما يجعلها أحد أهم الموارد التي تتميز بالاستقرار والتي يعتمد عليها المصرف الإسلامي في ممارسة مختلف أنشطته الاستثمارية.

وتكيف الوديعة الاستثمارية في المصرف الإسلامي على أنها عقد مضاربة بين المودع الذي يعتبر رب المال، والمصرف الذي يعد مضارباً بالأموال ، بحيث لا يضمن أصل الوديعة والأرباح الناتجة عن استثمارها إلا إذا ثبت عنه تقصير أو تعدي أو مخالفة لأحد شروط العقد.

¹ محمد البلتاجي، لماذا لا تعطى المصارف الإسلامية أرباحاً على الحسابات الجارية للمودعين؟ بحث منشور على موقع الدكتور <http://www.bltag.com/portal/mobiles.php?action:slowidd>

ففي حالة تحقيق أرباح ن يتم تقاسمها حسب النسب المتفق عليها في عقد المضاربة ، أما الخسائر فتقع على رب المال ويخسر المضارب جهده وعمله¹.

لقد تم أيضا تكييف العلاقة بين المصرف والمودعين وفق " عقد الوكالة باجر" ، حيث تقوم المصارف الإسلامية بدور الوكيل في توظيف أموال المودعين لديه، وتأخذ حصة من الأرباح الناتجة عن استثمار هذه الودائع مقابل هذه الوكالة².

2- أهمية الودائع الاستثمارية:

تعتبر الودائع الاستثمارية في المصارف الإسلامية أكثر استقرارا وثباتا من الودائع الجارية ، باعتبار أن آجالها محددة في العقد ، ولا يمكن لأصحابها بأي حال من الأحوال سحبها قبل التاريخ المتفق عليه، وهو ما يجعلها موردا يمكن المصرف من الاختيار بين مختلف البدائل الاستثمارية التي تتاح له.

من الأهمية السابق ذكرها للودائع الاستثمارية ، فإنه يمكن القول أنها تمثل جوهر رسالة المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية للمجتمعات وتطوير اقتصادياتها ، وذلك من خلال تأسيس نظام يقوم على أساس التعاون بين رأس المال والعمل، بعيد عن سياسة فصل المخاطر التي ينتهجها النظام المصرفي التقليدي ، الذي تتزايد فيه ثروة الأقلية على حساب الأكثرية³.

ثالثا: الودائع الادخارية: وهي ودائع صغيرة المقدر غالبا ، ويكون لصاحبها الحق في

سحب بعض أولى هذه الوديعة بموجب دفتر التوفير الذي يمنحه المصرف إياه ،

وتدفع المصارف على هذه الودائع عوائد بحسب الوديعة والمدة التي يفيتها المصرف، وتقوم المصارف الإسلامية بتشجيع صغار المدخرين على إيداع مدخراتهم لديها ، وتنمية الوعي الادخاري والمصرفي لديهم ، حيث تقوم باستثمار هذه الإيداعات وتشارك أصحابها في الربح أو الخسارة إذا وقعت.

¹ فادي محمد الرفاعي ، المصارف الإسلامية ، مرجع سابق، ص:102.

² جمال الدين عطية ، مرجع سابق.

³ حمزة شودار ، مرجع سابق، ص:93.

وهذا النوع من الودائع تقوم المصارف الإسلامية بتخيير أصحابها بين إيداعها بالكامل في حساب الاستثمار ، على أن تشارك في الربح والخسارة ، وبين إيداع قسم منها في حساب الاستثمار ن يترك القسم الآخر في حساب الادخار لمواجهة طلبات السحب المحتمل من المودع ن وبين إيداع هذه الأموال لدى المصرف على أن يقوم بضمان رد أصل المال¹.

استخدامات البنوك الإسلامية:

1-الادخار :

هي شراء البنك الإسلامي للعقارات السكنية أو التجارية بقصد تأجيرها للمستأجر لفترة معلومة متفق عليها وحسب التعريف الشرعي هي إجارة أعيان بعقد يراد به تملك منفعة مشروعة معلومة بعوض مشروع معلوم.

2-بيع السهم:

وهو نوع من البيع فيه الثمن في الحال تتعهد بموجبه بمنح سلعة والبائع المسلم اليه والمشتري المسلم.

3- الإستصناع:

عقد يبرم مع جهة مصنعة بحيث تتعهد بموجبه ببيع سلعة ما وفقا لشروط معينة هو تشبيهه ببيع السلم ولكن يختلف عنه بأنه لا يدفع كامل المبلغ عند العقد وإنما ممكن دفع دفعة مقدمة.

4- المضاربة :

هي عقد شركة في الربح بمال من جانب وعمل من جانب كما يمكن تعريفها بأنها عقد بين طرفين يدفع بمقتضاه الطرف الأول إلى الطرف الآخر مالا معلوما ليتاجر له فيه والربح بينهما حسب الاتفاق ويتم اللجوء إليها كلما كان هناك رأسمال دون خبرة دون رأسمال حيث

¹ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي ، مرجع سابق ، ص:121.

يقدم صاحب المال للثاني مبلغاً من المال ليستثمره الثاني بخبرته وعمله ويتفق الطرفان في هذا للثاني مبلغاً من كل منهما من الربح ، وإن وقعت الخسارة بسبب خارج عن إرادة المضارب فيتحمّلها صاحب المال وصاحب العمل نظير جهده وعمله.

5- عقد المرابحة

تعريف : هي بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة الربح.

مشروعيتها:

من القرآن " أحل الله البيع وحرم الربا " آية 275 البقرة.

من السنة قوله (ص) " إذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم وإذا كان يدا بيد"

أما الإجماع فقد تعامل المسلمون بالمرابحة في سائر العصور فكان ذلك إجماعاً على جوازها .

خلاصة الفصل الأول:

من خلال دراستنا لهذا الفصل لاحظنا أن تاريخ البنوك الإسلامية والمنتبع لحركتها يستطيع أن يرصد بسهولة النمو والتطور والنجاح الذي حققته تلك البنوك، بالرغم من تجربتها القصيرة ، وفي ظل المنافسة القوية من قبل البنوك التقليدية،

كما تطرقنا إلى أبرز المفاهيم العامة والأساسية للبنوك الإسلامية منذ نشأتها والتي كانت عبارة بيوت للصيرفة إلى أن أصبحت عبارة عن مؤسسات مالية تقوم بعملية تمويل المشاريع الاقتصادية والمساهمة في التنمية الاجتماعية من تطوير وتنويع الأساليب التمويلية

كما تطرقنا إلى الإطار المفاهيمي للبنوك الإسلامية ، وسنبرز من خلال الفصل الثاني إلى مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي، وماهي الحلول والمقترحات لتطوير وتفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر؟

تمهيد:

ينتظر قطاع الصيرفة الإسلامية بالجزائر إقرار التشريعات التي يحتاج إليها من البنك المركزي لتنظيم عمله في السوق، لتوسيع أنشطته ومنتجاته. وتعتبر تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر حديثة العهد نسبيا، مقارنة مع البنوك الأخرى، وهذا لم يمنع البنوك التي تقدم منتجات إسلامية من تحقيق ربحية مرتفعة مقارنة مع المؤسسات المالية المتواجدة في الساحة. تظل حصة السوق المصرفية الجزائرية محدودة وهامشية مقابل البنوك التقليدية .

التي تكاد تسيطر على السوق المصرفية في الجزائر وخاصة القطاع العمومي، حيث لا يحوز القطاع الخاص منها سوى على 12 بالمائة، وتبقى الحصيلة الإجمالية للبلاد من المصارف الإسلامية، واقتصرت الصيرفة الإسلامية في البنوك المعتمدة في الجزائر على بنوك أجنبية (خليجية) بالدرجة الأولى، على غرار فرع الجزائر لمجموعة "البركة" البحرينية، وفرع "بنك الخليج الجزائر" كويتي، وبنك السلام الإماراتي ، وتمثلت خدمات الصيرفة الإسلامية السابقة في تمويلات لشراء عقارات ومواد استهلاكية فضلا عن تمويل مشاريع استثمارية صغيرة بمبالغ محدودة.و بحسب الخبراء، أن القوانين الحالية معيقة لنشاط الصيرفة الإسلامية ولا تسمح بطرح منتجات عديدة تتوافق مع الشريعة الإسلامية، وتوسيع منتجات الإجارة والمضاربة، والمشاركة. وبالتالي يمكن طرح الإشكالية حول أساليب تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر و التحديات التي تواجهها ؟

أهداف البحث :

يهدف البحث إلى تسليط الضوء على أهم أساليب الصيرفة الإسلامية إضافة الى تطور العمل بالصيرفة الإسلامية الجزائر كما تحاول الورقة البحثية تقديم حلول واقتراحات من أجل تفعيل مكانة الصيرفة المصرفية والعمل بها في الجزائر وهذا ما سيتم تناوله في هذه الدراسة من خلال المحاور التالية:

- I. إطار مفاهيمي حول الصيرفة الإسلامية التعريف المبادئ الأساليب.
- II. تطور العمل بالصيرفة الإسلامية بالجزائر .
- III. تقييم تجربة الجزائر في الصيرفة الإسلامية التحديات والأفاق.
- IV. حلول ومقترحات لتطوير وتفعيل الصيرفة الإسلامية بالجزائر.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي حول الصيرفة الإسلامية التعريف المبادئ الأساليب.

المطلب الأول: تعريف الصيرفة الإسلامية

الصيرفة الإسلامية كأهم قطاع للتمويل الإسلامي النظام المصرفي الإسلامي هو آلية لتطبيق العمل المصرفي على أسس تتلاءم مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وبطريقة لا يتم التعامل فيها بنظام الفائدة أخذًا وعطاءً.¹

ومصطلح الصيرفة الإسلامية، أو كما يسميه البعض المصارف الإسلامية أو البنوك الإسلامية فالمراد به. أنه مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية، ووفق معايير وضوابط شرعية وفنية لتساهم بدور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بالشريعة² الإسلامية ومقاصدها، وكذلك بأهداف المجتمع داخليا وخارجيا.

تعريف محمد البلتاجي: تقديم تمويل عيني أو معنوي إلى المنشآت المختلفة بالصيغة التي تتفق مع أحكام و مبادئ الشريعة الإسلامية، ووفق معايير و ضوابط شرعية و فنية لتساهم بدور فعال فيتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية³.

تعريف الدكتور فؤاد السرطاوي إن يقدم الشخص شيء ذو قيمة مالية لشخص آخر إما على سبيل التبرع أو على سبيل التعاون بين الطرفين من أجل استثماره بقصد الحصول على أرباح تقسم بينهما على نسبة يتم الاتفاق عليها مسبقا وفق طبيعة عمل كل منهما و مدى مساهمته في رأس المال

و اتخاذ القرار الإداري والاستثماري.⁴

¹ فطوم معمر، استراتيجية تطور صناعة التمويل الاسلامي في الجزائر، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 5، العدد 10، ص 276.
² حسن محمد الرفاعي، دور صيغ الصيرفة الإسلامية في ادارة الازمة الراهنة، بحث مقدم الى مؤتمر: تداعيات الازمة الاقتصادية العالمية على منظمات الاعمال، جامعة الزرقاء الخاصة، الزرقاء، المملكة الاردنية الهاشمية، ديسمبر 2009، ص 40.
³ محمد مكي بن سعد الجرف، لصناعات الصغيرة وطرق تمويلها في الاقتصاد الاسلامي افاق جديدة العدد 2، افريل 1998، ص 97.
⁴ فؤاد السرطاوي الطبعة الاولى، التمويل الاسلامي ودور القطاع الخاص، الاردن، دار المسيرة للطباعة والنشر سنة 1999، ص 95.

المطلب الثاني: مبادئ الصيرفة الإسلامية¹

لقد حددت الشريعة الإسلامية مبادئ عملية، يجب على المصارف الإسلامية التقيد بها، من

: أهمها

*تحريم التعامل بالفوائد الربوية أخذًا وعطاءً.

*العمل على تنمية المال وعدم اكتنازه وحبسه عن التداول؛

*النهي عن كسب المال بطرق غير مشروعة بعدم الدخول في معاملات أو عقود تحتوي

:الأمور التالية

- الجهالة: وهي عيب يعتري شروط الصحة في المعاملات والعقود وما يتعارف عليه في الأصول والمبادئ الاجتماعية والمهنية؛

- الغرر: وهو تعريض المرء نفسه أو ماله للخطر أو الهالك من غير أن يعرف؛

- الإسراف: وهو مجاوزة الحد المتعارف عليه في إنفاق المال كالإنفاق في غير اعتدال، أو ولع المال في غير مولعه؛

- التعسف: وهو استخدام الحق أو المال على نحو يلزم بصاحبه أو بالغير؛

-السحت: وهو كل مال أكتسب أو حصل عليه بطرق غير شرعية، فهو حرام شرعا ويدخل فيه خيانة الأمانة والتلاعب بالحقوق والربا وتعاطي العقود المحرمة؛

-الغبين: شرعا وهو النقص والخداع في المعاملات وهو محرما شرعا.

* استثمار المال في الطيبات والابتعاد عن المحرمات من خلال اكتساب المال وإنفاقه فيما فيه

منفعة للناس

¹ يحيوي وفاء وآخرون، دور المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة عن طريق تفعيل تثمير أموال الزكاة ، ورقة مقدمة الى الملتقى الدولي الثاني حول:المالية الإسلامية صفاقس –الجمهورية التونسية جامعة صفاقس خلال الفترة 27-28-29/06/2013:ص2.

قاعدة الغنم بالغرم وقصد بالغنم هنا الحق في الربح، أما الغرم فيقصد به الاستعداد لتحمل الخسارة، وتعتبر هذه القاعدة أساسية في التعاملات القائمة على المشاركة، حيث يكون المتعامل مع المصرف الإسلامي شريكا في الربح والخسارة .

ارتباط التمويل بالجانب المادي للاقتصاد بمعنى الإنتاج الحقيقي الذي يلبف شيئا جديدا للمجتمع

وتكمن خصوصية الصيرفة الإسلامية تكمن فيما يلي¹: تلتزم بالأسس والمبادئ الشرعية الإسلامية في كل عملياتها لا تتعامل هذه بالربا أي لا تتعامل بسعر الفائدة الثابت دفعا أو إي إيرادا استقطاب الموارد وتوظيفها يجب أن يتم بأدوات مالية أو عقود وأساليب متوافقة مع الشرعية الإسلامية .

المطلب الثالث: أساليب الصيرفة الإسلامية

1- المضاربة: هو عقدي يقتضي ان يدفع صاحب رأس المال نقدا معلوما قدره، إلى شخص آخر هو المضارب فيعمل به في النشاط الاقتصادي ، لا على سبيل الإجارة بل على سبيل المشاركة في الربح حسب العقد المتفق عليه، أما في حالة الخسارة فتكون من رأس المال ، إلا إذا أخل المضارب بالعقد² .

فبالتالي تمثل المضاربة صيغة استثمارية توفيقية تجمع بين من يملكون المال ويفتقرون الخبرة ، وبين من لهم الخبرة ويفتقرون إلى رأس المال وتعرف أحيانا بأنها شركة في الربح ، لأن صاحب المال يخاطر برأس ماله ، ويخاطر المضارب بوقته ومجهوده³ .

-أسلوب المشاركة : المشاركة هي أن يقوم شخص باقتراض مبلغ من المال (يمكن أن يكون مؤسسة أو بنك مثال) من شخص آخر، بقصد استثماره، وفي الأخير يرجع هذا المال لصاحبه باقتسام الأرباح حسب العقد. ولنظام المرابحة آثار إيجابية على المقرض والمقترض وعلى الاقتصاد.

¹ كمال زريق، تقييم تجربة البنوك الإسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الائتمانية ، ورقة مقدمة الى الملتقى الدولي الرابع حول التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية تاريخ 5-6 أبريل 2012، ص16.

² خلف بن سليمان بن صالح بن سليمان النمري ، الطبعة الأولى شركات الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي ، الإسكندرية مؤسسة شباب الجامعة ، 2000 ، ص170-171.

³ شابرا، محمد عمر ، الطبعة الأولى ، نحو نظام نقدي عادل ، ترجمة سعيد محمد سكر ، مراجعة توفيق المصري ، بالتصرف ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، عمان ، دار البشير للنشر والتوزيع ، 1990، ص329.

يتمثل هذا الأسلوب في تقديم المشاركين للمال بنسب متساوية أو متفاوتة من أجل إنشاء مشروع جديد أو المساهمة في مشروع قائم بحيث يصبح كل مشارك ممتلكا حصة في رأس المال بصفة دائمة، ومستحقا لنصيبه من الأرباح. وتستمر هذه المشاركة في الأصل إلى حين انتهاء الشركة، وتستخدم البنوك الإسلامية أسلوب المشاركة في العديد من المشاريع، فهي تقوم بتمويل العملاء بجزء من رأس المال نظير أو الشركة على العميل اقتسام ناتج المشروع حسبما ينفقان، كما أنها كثيرا ما تترك مسؤولية العمل دارة الشريك مع المحافظة على حق الإدارة و الرقابة و المتابعة

2- المرابحة:

التمويل بالمرابحة: هو عقد من العقود الاستثمارية التجارية، يتم بموجبها التمويل بالبيع، فهي بصورتها البسيطة عملية بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة الربح أي بيع السلعة بثمن التكلفة مع زيادة ربحمتفق عليه بين البائع والمشتري.¹

كما ان المرابحة هي إحدى صور البيوع، والبيع جائزا شرعا لقوله تعالى (وأحل الله البيع وحرم الربا) البقرة: من الآية 285 .

3- الإجارة المنتهية بالتمليك "التأجير التمويلي":

أسلوب من أساليب التمويل المباشر وبه يتم تأجير أصل مملوك للمصرف لشخص ما للانتفاع به مقابل إيجار محدد يدفع على أقساط محددة المبالغ وتاريخ الدفعات وفي هذا الأسلوب أيضا قد يكون المصرف غير مالك لأصول فيقوم بشراء أصل من أصول بناء على طلب العميل الذي سيقوم باستئجاره خلال فترة محددة على أن يملكها العميل في نهاية العقد ويكون العميل مسؤول عن نفقات الصيانة العادية (التشغيلية) والنفقات التي تتوقف عليها منفعة الأصل يتحملها المؤجر وتنتقل الملكية في نهاية العقد للمستأجر بثمن رمزي بموجب عقد بيع أو هبة، ويدفع المستأجر خلال الفترة الإيجارية ثمن الإيجار على أقساط محددة القيمة والتاريخ وإذا تخلف العميل عن الدفع يتم فسخ العقد

¹ صالح صالح، عبد الحليم غربي، كفاءة صيغ وأساليب التمويل الإسلامي في احتواء الأزمات والتقلبات الدولية، الملتقى الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحكومة العالمية، جامعة فرحات عباس بسطيف، المنعقد أيام: 20/ 10/ 2009 ص7.

لعدم دفع بدل الإيجار وتعتبر المبالغ المدفوعة سابقا بدل إيجار ويعاد للعميل ما زاد عن أجره المثل¹.
ويتميز بما يلي :

* حلول للأفراد لتملك المساكن والشقق وبتكاليف معقولة؛

* يوفر حلول للشركات وأصحاب العمال لتملك الآليات والمعدات اللازمة لنشاطاتهم؛

* فترات سداد طويلة تتناسب مع دخل الافراد والتدفقات النقدية للشركات.

5- بيع السلم.

وهو بيع شيء يقبض ثمنه مالا يؤجل تسليمه إلى فترة قادمة وقد يسمى بيع السلف فصاحب رأس المال يحتاج أن يشتري السلعة وصاحب السلعة يحتاج إلى ثمنها مقدما لينفقه في سلعته . وبهذا نجد أن المصرف أو أي تاجر يمكن له أن يقرض المال للمنتجين ويسدد القرض لا بالمال النقدي لأنه سيكون (قرض بالفائدة) ولكن بمنتجات مما يجعلنا أمام بيع سلم يسمح للمصرف أو للتاجر بربح مشروع ويقوم المصرف بتصريف المنتجات والبائع التي يحصل عليها وهو بهذا لا يكون تاجر نقد وائتمان بل تاجر حقيقي يعترف الإسلام بمشروعيته وتجارته . وبالتالي يصبح المصرف الاسلامي ليس مجرد مشروع يتسلم الأموال بفائدة لكي يوزعها بفائدة أعلى ولكن يكون له طابع خاص حيث يحصل على الأموال ليتاجر ويضارب ويساهم بها².

6- بيع الإستصناع :

يعبر بيع الإستصناع عن "عقد على مبيع³ في الذمة يشترط فيه العمل³، كما انه

¹ <http://www.safabank.ps/ar/page/islamic-formulas>

² سيف هشام ، صباح الفخري ، عبد الحميد الطالب، صيغ التمويل الإسلامي ، جامعة حلب ، سوريا، 2009. ت الاطلاع على الموقع بتاريخ

2017/11/23: على الساعة 19:05 متوفر على الموقع. <http://www.alukah.net/library/0/20830/>

³ علاء الدين ابو بكر بن مسعود الكاساني، الطبعة الأولى بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، تحقيق وتعليق علي محمد عوض وعادل احمد عبد الموجود، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1418هـ، 1997م، ج6، ص84.

" طلب العمل من الصانع في شئ مخصص العمل ".¹، وذلك بأن يطلب المستصنع (المشتري) من الصانع (البائع) أن يصنع له شيئاً معيناً بأوصاف محددة ، مقابل ثمن معلوم .

*الصيغة الحديثة لبيع الاستصناع:

مع تطور وظائف المصارف الإسلامية ظهر وجه جديد للاستصناع وهو أسلوب تمويلي طورته هذه المصارف، وهو مركب من عقدي استصناع على النحو التالي :

*العقد الأول يجريه المصرف مع الراغب في السلعة، فيكون المصرف في هذا العقد " صانعا "ويمكن أن يكون الثمن هنا مؤجلا.

*العقد الثاني يكون مع المختصين بصناعة ذلك النوع من السلع ليقوموا بإنتاج وصنع السلعة المطلوبة وفق المواصفات المتفق عليها- في العقد الأول -وفي هذا العقد يكون مركز المصرف " مركز المستصنع "، ويمكن أن يكون الثمن هنا معجلا، وأقل من الثمن الأول بطبيعة الحال، وإذا تسلم المصرف السلعة ودخلت في حيازته يقوم بتسليمها إلى من طلبها، ويتحمل المصرف ضمان العيوب للمستصنع والمسؤولية تجاهه عن نقص الأوصاف المشروطة في العقد الأول، وليس هناك أي عالقة تعاقدية بين المستصنع في العقد الأول والصانع في العقد الثاني؛ والفرق بين الثمن في العقد الأول والثمن في العقد الثاني يكون ربحا للمصرف يستحقه بسبب الضمان الذي تعهد به وتحمله في العقد الأول من خلال تملكه للسلعة وتحمل لمخاطرها.

7- التمويل بالقرض الحسن:

وهو عقد بين طرفين أحدهما المقرض والثاني المقترض يتم بمقتضاه دفع مال مملوك للمقرض إلى المقترض على أن يقوم هذا الأخير برده أو رد مثله إلى المقرض في الزمان والمكان المتفق عليهم²، وتضاف عادة كلمة "حسن" إلى القرض لكي يتم التفريق بينه وبين القرض بفائدة والتي

¹ منى لطفي بيطار، منى خالد فرحات، آلية التمويل العقاري في المصارف الإسلامية ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية -المجلد-25 العدد الثاني 2009 ص13.

² مصطفى حسين سلمان وآخرون ، الطبعة الأولى : المعاملات المالية في الإسلام ، عمان ، الأردن دار المستقبل للنشر والتوزيع :1990 ، ص51.

تعتبر ربا، أي زيادة محرمة في الإسلام . أي عدم وجود العائد، وعلى هذا الأساس البنوك الإسلامية لا تقدم القروض الحسنة إلا على نطاق ضيق لعدد محدود من العملاء¹.

8- صكوك الصناديق الاستثمارية:

يعرف الصندوق الاستثماري بأنه تجميع الأموال عبر الاكتتاب في صكوكه بغرض استثمارها في مجال استثماري معرّف بدقة في نشرة الإصدار وتتعدد مجالات استخدامها، حيث يمكن، ان تشمل كافة فروع الاقتصاد وبالطبع منها المجالات المالية .

وتصدر صناديق بأجال وأحجام معينة الصناديق المغلقة أو بأجال وأحجام غير محددة الصناديق المفتوحة تكيف شرعا على أساس صيغة المضاربة المقيدة وهذه الصناديق تمثل الصيغة الأم لكل أنواع الصكوك الأخرى التي يتم تداولها في سوق النقد الإسلامي².

¹ سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة ، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر ، مجلة الباحث – عدد 07/2009-2010 ص310.
² بريش عبد القادر ، خلدون زحلب، الابتكار المالي في التمويل وأهميته في تحقيق كفاءة وفعالية أداء البنوك الإسلامية ، مجلة الاقتصاد والمالية ، العدد رقم 03 ، السداسي الثاني 2016 ، ص38.

المبحث الثاني: تطور العمل بالصيرفة الإسلامية بالجزائر :

أضحى توجه الجزائر نحو الصيرفة الإسلامية أمرا واقعا بالنظر للقبول الذي تحظى به تلك المعاملات في أوساط الجزائريين وهو ما دفع الحكومة للتفكير في تنويع المنتجات المصرفية، وطرح مختلف الصيغ التي تسمح باستقطاب الأموال المتداولة الجدول التالي يوضح باختصار تطور مكانة الصيرفة الإسلامية بالجزائر.

المطلب الأول: تطور مكانة الصيرفة الإسلامية بالجزائر

الجدول رقم (01) :تطور مكانة الصيرفة الإسلامية بالجزائر من خلال بعض المؤشرات

السنة	المؤشرات
1990	إنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية ومقرها مملكة البحرين، بموجب اتفاقية التأسيس بتاريخ 1990/02/26 في الجزائر
1991	تأسيس أول بنك إسلامي في الجزائر (بنك البركة في 1991/05/20
2000	تأسيس أول شركة تأمين تكافلي في الجزائر(البركة والأمان سابقا ، سلامة للتأمينات حاليا) في 2000/03/26
2003	طبقت الحكومة الجزائرية الصيرفة الإسلامية بشكل محدود عبر صندوق الزكاة (مؤسسة عمومية) التابع لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف الذي أطلق سنة 2003 ومول هذا الصندوق مشاريع مؤسسات صغيرة ومتوسطة لفئة الشباب بدون أية فوائد، ورافقه حينها شعار "أعطه المال ليصبح مزكيا هو الآخر
2005	تنظيم ملتقى دولي حول: المصارف الإسلامية: واقع وأفاق كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر
2006	تأسيس ثاني بنك إسلامي في الجزائر (السلام) في شهر 2006/06 اعتماد شركة تأمين إسلامي من قبل وزارة المالية عام 2006 وهي شركة مساهمة ومعظم أسهمها مملوكة لشركة إماراتية

2008	تنظيم المنتدى الإفريقي الثالث للتمويل الإسلامي في العاصمة الجزائرية
2009	تنظيم ملتقيات دولية حول الأزمة المالية وبديل البنوك الإسلامية، في عدة جامعات جزائرية
2010	تنظيم ندوة علمية دولية حول: الخدمات المالية جامعة سطيف والبنك الاسلامي للتنمية
2011 الى 2013	اطلاق حملة لا للفوائد الربوية ، التي انطلقت في 2011 بعدد مشاركين يفوق 9 آلاف مشترك في الصفحة الاولى من التواصل الاجتماعي ، وبالقيام بمظاهرات ومسيرات سلمية عبر كامل التراب الوطني للقضاء نهائيا على الفوائد الربوية وكانت أهم مطالب الحملة هو إلغاء سعر الفائدة المحدد ب1% في "لونساج أحد برامج ترقية سوق العمل المعتمدة من طرف الدولة من أجل دعم الشباب.
2013	تم تأسيس بنك الخليج الجزائر AGB في 15 ديسمبر 2003 ، من خلال مساهمة ثلاث بنوك رائدة في السوق (بنك برقان ، وبنك الكويت الأردن ، وبنك تونس الدولي)، ويقدم البنك حولا للتمويل التقليدي والإسلامي، ففي عام 2013، كانت 22% من القروض الممنوحة كانت وفق التمويل الإسلامي.
2014	تزايد فتح تخصصات و فروع جديدة في مجال الصيرفة الإسلامية و التمويل الإسلامي و تزايد إقبال الطلبة على التكوين في مثل هذه التخصصات بمختلف جامعات الوطن و منح شهادات في تخصصات الاقتصاد والتمويل الإسلامي، كما أن هناك الكثير من الملتقيات والمؤتمرات التي تعقد بهدف نشر الوعي المصرفي الإسلامي.
2015	انعقاد ملتقى حول الصيرفة الإسلامية في الجزائر الذي نظمته المدرسة العليا للتجارة بالجزائر ونوه الخبراء إلضرورة تعديل قانون القرض والنقد بشكل يسمح بإنشاء مؤسسات مالية إسلامية، ومدى أهمية توفير مختلف المنتجات الإسلامية في السوق المالية الجزائرية، معتبرين أن هذا الامر بمثابة حق يكفله الدستور لكل الجزائريين.

<p>مناقشة خبراء مؤخرا، الفرص الكبيرة التي تتيحها سوق الصيرفة الإسلامية، وكذلك الآفاق التي تفتحها هذه الشعبة للاقتصاد والتي يمكن أن تكون حال بديلا لاستقطاب الأموال، خاصة وان التقديرات الحالية تشير إلى أن الجزائر تفقد ما يقارب عن 20 بالمائة من الأموال المتداولة ضمن المعاملات الإسلامية في العالم والتي تقدر بنحو 350 مليار دولار.</p>	<p>2016</p>
<p>قامت الحكومة بتعديل قانون النقد والقرض المادة 45 التي تسمح بالتمويل عن طريق التمويل غير التقليدي أو ما يسمى بالقروض التساهمية أو التشاركية وفقا لقواعد الشريعة الإسلامية بالتشاور مع خبراء ومختصين في الصيرفة الإسلامية، وفقهاء في الشريعة الإسلامية على المذهب السائد في بلدان المغرب العربي، المتمثل في المذهب المالكي .</p> <p>- تحضير البنوك العمومية لإطلاق الخدمات المصرفية الإسلامية، وهي بنك "القرض الشعبي الوطني" وبنك "الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط" و"بنك التنمية المحلية"، من خلال التعديلات في قانون النقد و القرض التي تخص على وجه الخصوص مواد 67 و68 و73 و الذي يتوقع أن ينجح في استقطاب نصف أموال السوق الموازية في مدة لا تتجاوز الـ 5 سنوات</p>	<p>2017</p>
<p>توسع نوافذ إسلامية في بنوك عمومية أي أن تجربة ستعم على جميع البنوك العمومية الأخرى التي بدأت تدرس فتح نوافذ للمعاملات المتطابقة مع الشريعة الإسلامية، وتقديم منتجات مصرفية تنافسية مع البنوك الإسلامية المعتمدة.</p>	<p>2018</p>

من إعداد الباحثين اعتماد على مجموعة من المصادر¹

¹ محمد كريم قروف جامعة قلمة الجزائر ، متطلبات تطبيق أدوات السياسة النقدية في الاقتصاد الجزائري مقال منشور في موقع مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، متوف على الموقع، تم الاطلاع على بتاريخ 2017/11/23 على الساعة 20:31
<http://giem.kantakij.com/article/details/ID/182#.WhcxokribDc>

بالنسبة للجزائر فإن الصيرفة الإسلامية كانت مقتصرة على خدمات - بنك البركة الجزائري - الذي تأسس عام 1991/05/20 ويبلغ رأس مال البنك حاليا 10.000.000.000 دج.. بعد صدور قانون النقد والقرض والذي سمح للقطاع الخاص والأجنبي بإنشاء البنوك في الجزائر ويعتبر بنك البركة أول مؤسسة مصرفية تعمل بمبادئ الشريعة الإسلامية في الجزائر ثم بعد ذلك تم إنشاء بنك جديد في هذا المجال الذي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية، ووفقا أحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته. ليكون ثاني مصرف إسلامي يدخل السوق المصرفية الجزائرية الذي تم تأسيسه سنة 2006، حيث تم اعتماده من قبل السلطات النقدية الجزائرية بتاريخ 2008/10/20، بينما باشر أعماله بشكل رسمي في أكتوبر من العام 2008، برأس مال يبلغ قدره 100 مليون دولار، تم رفعه إلى 140 مليون دولار نهاية سنة 2009 استجابة لمتطلبات السلطات النقدية الجزائرية ليصبح بعدها أكبر المصارف الخاصة العاملة بالجزائر .

وقد تمكنت البنوك الإسلامية في الجزائر بالرغم من قصر تجربتها والمشاكل التي تعترضها، من تحقيق نتائج مرضية تمثلت في تحقيق بنك البركة لنتائج نتائج مالية متميزة خلال العام 2016 حيث ارتفع صافي الدخل التشغيلي 13.4 بالمائة، ومجموع الأصول 9 بالمائة ومحفظة التمويل والاستثمارات 15 بالمائة والودائع 10 بالمائة وحقوق المساهمين 5 بالمائة في ديسمبر 2016، مقارنة مع ديسمبر 2015، وذلك على الرغم من الأوضاع الاقتصادية في الجزائر نتيجة انخفاض الإيرادات النفطية. واستطاع البنك من خلال الزيادات في الأصول المدرة للدخل والتوسع في المنتجات والخدمات المقدمة وتنويع مصادر الدخل المحافظة على الدخل عند مستويات جيدة. وساهم الارتفاع في تمويلات المشاركة ومحفظة الإجارة المنتهية بالتمليك والاستثمارات جميعها في تلك الزيادات. كما أظهرت النتائج المالية للبنك أن موجودات البنك نمت في نهاية ديسمبر 2016 بنسبة 9 بالمائة لتبلغ 210 مليار دينار جزائري بالمقارنة مع ديسمبر 2015. وبلغت قيمة التمويل والاستثمارات 112 مليار دينار جزائري في نهاية ديسمبر 2016، محققة ارتفاعا بنسبة 15 بالمائة بالمقارنة مع 31 ديسمبر 2015، كما ارتفع مجموع الودائع وحقوق حاملي حسابات الاستثمار بنسبة 10 بالمائة ليصل إلى تلمسان 170.59 مليار دينار جزائري في ديسمبر 2016 بالمقارنة مع ديسمبر عام 2015، وهي تمول ما مجموعه 81 بالمائة من إجمالي موجودات البنكا

يعكس متانة قاعدة عملاء البنك. في حين بلغ مجموع حقوق المساهمين 23 مليار دينار جزائري في نهاية ديسمبر 2016، بارتفاع نسبته 5 بالمائة بالمقارنة مع ديسمبر 2015. كما أصبح البنك يحتل الريادة في مجال التمويل الاستهلاكي على مستوى الساحة المصرفية حيث تم تصنيفه "أفضل مؤسسة مصرفية إسلامية في الجزائر» من قبل مجلة غلوبال فاينانس البنك كما صنف لمن قائمة أكبر 50 بنكا في شمال أفريقيا من قبل مجلة جون أفريك

المطلب الثاني :حجم صناعة الصيرفة الإسلامية بالسوق الجزائرية:

تظل حصة البنوك الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية محدودة وهامشية بمقابل سيطرة البنوك التقليدية على السوق المصرفية في الجزائر، حيث لا يحوز القطاع الخاص منها سوى على 12 بالمائة ، كما لا يتعدى حجم المال الإسلامي الجزائري نسبة 3 في المائة، إذ أن الحصيلة الإجمالية للبلاد من المصارف الإسلامية بنكان فقط، هما بنك (البركة) و بنك (السلام) إضافة الى بعض شركات التأمين التكافلي كشركة سلامة، وكّل هذه المؤسسات المالية لا تمثل إلا نسبة ضئيلة جدا من النظام المالي ككل ، إذ لا تتجاوز 3 في المائة منه ، أما عن التأمين التي يرى خبراء أنها تتسم بقدرات تنافسية كبيرة قادرة على جذب العملاء لكون التأمين في بعض القطاعات إجباريا.

-زيادة على نشاط عدة شركات في تطوير السوق المالية طبقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، وقد استطاع للرأي أجراه معهد (غالوب) الأمريكي لفائدة البنك الدولي حول مدى استعمال وتفضيل المنتجات البنكية الإسلامية، و خلصت الدراسة أن ما يقارب نصف الجزائريين يفضلون الحصول على منتجات مصرفية إسلامية بدلا من قروض البنوك التقليدية حتى ولو كانت تكلفة خدمات الأولى مرتفعة عن الثانية .

-شروع عدة بنوك ومؤسسات مصرفية في دراسة جدوى طرح منتجات مصرفية على أساس قواعد المرابحة التي تقوم على أساس قيام البنك بشراء منتج وإعادة بيعه للزبون بصيغة تمنع التعامل الربوي، على غرار السيارات والمسكن وحتى بعض المشاريع الاستثمارية في قطاعات معينة، وإعادة بيعها للمواطنين بهامش ربح معين يتم تحديده حسب قيمة التمويل وقدرة التسديد.

- وتوجه البنوك الجزائرية لاعتماد صيغة جديدة خاصة بالقروض الإسلامية أو ما يعرف بالقروض التساهمية التشاركية و اعتماد طريقة جديدة في التعامل مع زبائنها لم تتم تسميتها بعد، لكنها تدور حول شراء منتجات باسم طالب القرض من طرف البنك ويعاد بيعها له مع تحديد هامش ربح معين يستفيد منه البنك، وذلك بعد دراسة الطلب وتحديد أجل التسديد .

-سماح الحكومة لثلاثة بنوك عمومية بفتح شبائيك (نوافذ) إسلامية بدءا من نوفمبر 2017، هي بنك "القرض الشعبي الوطني" وبنك "الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط" و"بنك التنمية المحلية"، لتنظم بذلك إلى ثلاثة بنوك تعتمد على الصيرفة الإسلامية في الجزائر كلها خليجية بالدرجة الأولى، على غرار فرع الجزائر لمجموعة "البركة" البحرينية، وفرع "بنك الخليج الجزائر" كويتي، وبنك السلام الإماراتي، وتمثلت خدمات الصيرفة الإسلامية المعتمدة في تمويل مشاريع استثمارية صغيرة بمبالغ محدودة.

وبالرغم من أن نمو البنوك الإسلامية واتساع مجال نشاطها يجري بصفة بطيئة منذ انطلاقتها، إلا أن هناك بعض بوادر التطور التي ستفتح الباب على ما يبدو أمام نشاط هذا النوع من المصارف كما وأصبح هناك يقين وقناعة عند الحكومة بأن هذا التوجه سليم .

المبحث الثالث : تقييم تجربة الجزائر في الصيرفة الإسلامية (التحديات والأفاق).

المطلب الأول :التحديات

رغم الإقبال على المنتجات المصرفية الإسلامية، إلا أن البنوك التي تقدم تلك العروض تواجه الكثير من التحديات التي تحول دون انتشار وممارسة المؤسسات المالية الإسلامية لنشاطها، ولعل من أبرزها محدودية السوق من حيث عددها وحجمها وانتشارها في المناطق الداخلية للجزائر، إلى جانب افتقارها إلى نظام تشريعي وتنظيمي ومؤسسات وبنية تحتية مساندة وموارد بشرية مؤهلة للعمل في هذه المؤسسات.

كما تعاني المصارف الإسلامية في الجزائر من غياب تقنين خاص بالبنوك التي تتعامل بأحكام الشريعة الإسلامية ، إذ لا وجود لمثل هذا الوعاء ضامن قانوني على مستوى البنك المركزي، والذي يؤطره ويحميه من مجموعة المخاطر المصرفية الممكن حدوثها في السوق النقدية الوطنية.

غياب أطر تشريعية وقانونية للأدوات النقدية الإسلامية بالنظام النقدي الجزائري، هذا على صعوبة حصول هذه البنوك على السيولة التي تحتاج إليها في نشاطها انطلاقا من أن الأحكام المتبناة من طرفها، والتي تتعامل بأحكام الشريعة الإسلامية لا تجيز لها اللجوء الى سوق النقد لتغطية متطلباتها عن طريق طريقة التعاقد التي تتعامل على أساسها هذه البنوك مع المؤسسات المالية الكلاسيكية، والتي تتعامل بطريقة الفوائد الربوية.

ولعل أهم إشكالية تواجه البنوك ، هي النقص الكبير في المصرفيين والتنفيذيين المؤهلين لتسيير نشاط المصرفية الإسلامية، حيث تعاني بعض المؤسسات البنكية من نقص في الإطارات والمصرفيين المختصين في تنفيذ الأدوات المطابقة لمبادئ الإسلام في تمويل الاقتصاد والعقار، فضلا عن قصر عمر الصناعة المصرفية الإسلامية بالإضافة إلى ندرة واضحة في خريجي الجامعات والمدارس المتخصصة في الصيرفة الإسلامية، علما بأن هناك حاجة إلى البحوث المتعلقة ببعض جزئيات صناعة المصرفية الإسلامية، كما أن هناك حاجة ماسة إلى تأسيس بنوك إسلامية قوية، تتبع معايير الأداء الصحيحة، و كذلك الحاجة إلى تبادل الخبرات والتعاون بين البنوك الإسلامية.

نقص في الجودة والكفاءة في المنتجات الإسلامية بشكل عام، كما أن هناك تحديات أخرى تتمثل في كيفية بيع الفرص الاستثمارية في مشاركة المخاطر، وتخفيض تكاليف الحصول على معلومات وعمولات الوساطة والسمسرة، مع ضرورة مواكبة متغيرات العصر.2

المطلب الثاني: الآفاق

إن التطور والانتشار اللذان شهدتهما الصيرفة الإسلامية يؤكدان أن مستقبلها واعد، حيث يلاحظ أن هناك اهتماما عالميا بهذه الصناعة الوليدة.

كما و أكد خبراء الاقتصاد الإسلامي أن الجهاز المصرفي الجزائري قابل لاستيعاب المعاملات المصرفية الإسلامية من الناحية النظرية، فالقانون المصرفي الجزائري يعتبر بحق قانونا متفتحا على الصيغ المصرفية الإسلامية من مشاركة ومضاربة ومرابحة، بالإضافة إلى الإمكانية الضمنية لممارسة عقود الإجارة والاقتناء أو الإيجار المنتهي بالتمليك، ولعل هذا الانفتاح تنافى مع إحساس السلطات النقدية والمالية بجذوى تشجيع النشاط المصرفي الإسلامي في الجزائر، والتفكير جديا في أسلمية بعض جوانبه وفق خطة طويلة المدى، وتأهيل العناصر الشابة والمشبعة بالروح والإيمان بالعمل المصرفي الإسلامي والتحصيل العلمي الصحيح، مع الأخذ في الاعتبار التحديات والعوائق، ومن ثم الأخذ بأسباب إزالتها وهي أهداف ممكنة التجسيد من الناحية العملية.

لذلك بات من الضروري إيجاد حلول فعلية للصعوبات التي تواجهها هذه البنوك في نشاطها، فهناك فرصة متاحة للجزائر في أن تصبح نموذجا مميزا في الصيرفة الإسلامية محليا وإقليميا، خاصة إذا ما استغلت الطاقة الاستيعابية للسوق النقدية الواعدة كأحد أهم مصادر تعبئة الموارد المالي، ومن ثم تمويل احتياجاتها.

المبحث الرابع: حلول ومقترحات لتطوير وتفعيل الصيرفة الإسلامية بالجزائر

من أجل تفعيل لمكانة الصيرفة الإسلامية في الاقتصاد الجزائري اقترح الخبراء الجزائريين مجموعة من الحلول وهي¹:

* يجب إعادة النظر في المنظومة القانونية خاصة قانون النقد والقرض لكي يسمح بازدواجية المنظومة وبالتالي قيام الصيرفة الإسلامية بشروطها الكاملة.

* عدم التضييق على النشاط المصرفي الاسلامي في الجزائر بحيث يسمح للبنوك بشكل عام بما في ذلك البنوك الإسلامية باستخدام أدوات تسويقية للترويج لمنتجاتها وبحرية كاملة، وترك المواطن يختار ما يشاء من منتجات بكل حرية.

* فتح بنوك إسلامية و أيضا نوافذ إسلامية في كل المصارف التجارية .

* اعتماد الصكوك الإسلامية كمنتجات رسمية في بلادنا.

⊞ إطلاق التأمين التكافلي لأنه شرط أساسي لنجاح الصيرفة الإسلامية بمعنى الكلمة

* الاهتمام بالموارد البشري المتخصص في الصيرفة الإسلامية والتأمين التكافلي من خلال التكوين المتخصص داخل وخارج الجامعة .

* تسهيل اعتماد بنوك إسلامية جديدة في الجزائر على أساس شراكة بين الخواص والأجانب وبين الدولة والأجانب، وفك الحصار على ملفات البنوك الإسلامية التي طلبت الاعتماد منذ سنوات دون رد من بنك الجزائر ..

* تسريع إجراءات اعتماد فروع جديدة للبنوك الإسلامية في الجزائر. .

* اعتماد نصوص قانونية جديدة ومرنة تدخل رسميا البنوك الإسلامية بصفتها جزءا لا يتجزأ من جهازنا المصرفي والاعتراف بصيغ التمويل الاسلامي وإعطائها الحماية القانونية اللازمة.

¹كمالرزيق ، اعادة النظر في الانتشار المصرفي والتفتح على الصيرفة الإسلامية في مقال منشور في يومية الشعب حاورته فضيلة بودريش بتاريخ السبت 21 أكتوبر 2017 متوفر على الموقع جريدة الشعب.

* احترام خصوصية البنوك الإسلامية ومنحها مجال تعامل خاص مع بنك الجزائر بما يجعلها تحافظ على قواعد الشريعة الإسلامية التي تحكمها..

*قيام وزارة الشؤون الدينية والأوقاف والمجلس الإسلامي الأعلى بواجبهما في تنوير الرأي العام في قضية المعاملات المصرفية الإسلامية، وكيفيات التعامل مع مؤسسات التمويل الإسلامية، إمكانيات إنشائها بعيدا عن سلطة الدولة وتدخلها .

خلاصة الفصل الثاني:

إن آليات الصيرفة الإسلامية تلعب دورا في المالية الإسلامية على غرار الصكوك التي تعد أداة كبيرة لتطوير الاقتصاد وتشكل الخيار الأنسب لاستقطاب الأموال المكدسة في البيوت، وبالمقابل يمكن أن تستغل في مشاريع تعود بالفائدة على الاقتصاد والشركات والمواطن .

ولقد أضحى توجه الجزائر نحو الصيرفة الإسلامية أمرا واقعا بالنظر للقبول الذي تحظى به تلك المعاملات في أوساط الجزائريين لذلك دعا معظم الخبراء على ضرورة استعمال الموارد المالية التي يقدرها المختصون بنحو 40 مليار دولار متداولة خارج الأطر الرسمية، مما يجنب الجزائر اللجوء الى السوق الخارجية للاستدانة وهو ما دفع الحكومة للتفكير في تنويع المنتجات الصيرفة الإسلامية و تفعيلها، من خلال طرح مختلف الصيغ التي تسمح باستقطاب الأموال المتداولة و إيجاد حلول فعلية للصعوبات التي تواجهها هذه البنوك في نشاطها باستغلال الطاقة الاستيعابية للسوق النقدية لتعبئة الموارد تمويل احتياجاتها المالية، ومن ثم تمويل احتياجاتها.

المبحث الأول: مفاهيم حول بنك البركة الجزائري

المطلب الأول: تعريف بنك البركة الجزائري

يتبع بنك البركة الجزائري الى مجموعة "دلة البركة القابضة الدولة" التي تأسست في 1982 وهي تعتبر من مجموعات البنوك العربية الرائدة في مجال الصيرفة الاسلامية ، وهي مجموعة سعودية تتخذ من مملكة البحرين مقرا لها .

وتتميز هذه المجموعة التي تتخصص في تقديم الخدمات المالية الاسلامية ، ولها عدد كبير من الفروع على المستوى العالمي ، وبنك البركة بنك اسلامي لا يتعامل بالفائدة اخذا وعطاءا ، ويهدف الى تنمية المجتمع المسلم، والى خلق توليفة عملية مناسبة من متطلبات والعمل البنكي الحديث وضوابط الشريعة الاسلامية.

أ-نشأة بنك البركة الجزائري:

بنك البركة الجزائري ، هو أول بنك اسلامي مشترك (بين القطاع العام والخاص)يؤسس في الجزائر ، انشئ بتاريخ 1991/05/20 ، كشركة مساهمة في اطار قانوني النقد والقرض رقم 10/90 الصادر في:1990/04/14م.

هو مؤسسة مؤهلة للقيام بكل العمليات المصرفية والتمويلية والاستثمارية المطابقة لمبادئ الشريعة الاسلامية،فقد بلغ رأس مالها آنذاك 500 مليون دج موزعة بالتساوي بين كل مجموعة بنك البركة وبنك الفلاحة والتنمية الريفية .

يجمع بنك البركة بين البنك التجاري وبنك الاعمال والاستثمار ، بحيث يخضع للمادة 114 من قانون النقد والقرض 1990.

وقد اعلن عن رفع رأس ماله من 2.5 مليار دج الى 10 مليار دج ، وفي سنة2018 اعتبر من بين أحسن وحدات مجموعة البركة المصرفية من حيث المردودية .

ب- أهداف بنك البركة الجزائري.

- مساهمة البنك في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- تحقيق ربح خال من الربا من خلال استقطاب الاموال وتشغيلها بالطرق الاسلامية.
- التوسع على مستوى التراب الوطني والمساهمة في جميع قطاعات الاقتصاد الوطني والبحث عن مجالات أخرى لجلب الزبائن.
- المحافظة على السمعة الحسنة للبنك وتحسين الخدمات المقدمة من الطرفين.

المطلب الثاني: استراتيجيات بنك البركة الجزائري

- من أجل تحقيق هذه الاهداف وضع بنك البركة الجزائري مجموعة من الخطط والاستراتيجيات تساعد على تجنب الوقوع في المخاطر ، والتي يمكن اجمالها فيما يلي:
- التدقيق والمراقبة وتطوير نظام تسيير البنوك.
 - التحكم في التكاليف ووضع ادوات تحليل المردودية وتحليل النتائج.
 - تغطية السوق المحلية وذلك بتمديد مجال الاستغلال وتوسع تشكيل المنتجات البنكية .
 - يملك البنك حاليا عدد من الشركات والفروع التي تساهم في رأس مالها من بينها شركة السلام للتأمين -شركة التكوين ما بين البنوك- شركة ضمان الودائع المصرفية - مركز المقاصة الاولية وشركة ساتيم، كما يملك البنك حاليا 25 فرعا على المستوى الوطني.
- جدول رقم(26) توزيع وكالات بنك البركة على مستوى التراب الوطني.

المنطقة	الجنوب	الوسط	الشرق	الغرب
اسم الوكالة	وكالتي غرداية وكالة الاغواط وكالة بسكرة وكالة الوادي	وكالتي الخطابي وكالة بئر خادم وكالة الحراش وكالة روية وكالة شراكة وكالة البليدة وكالة تيزي وزو وكالة القبة وكالة باب الزوار	فسنطينه باتنة عنابة سطيف سكيكدة برج بوعريج	وكالتي وهران تلمسان


المصدر من اعداد الباحث وفقا للمعطيات المتوفرة <http://ww.albaraka-bank.co>

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري

يختلف التنظيم الهيكلي لبنك البركة الجزائري عن البنوك التقليدية الأخرى وذلك لضمان السير الحسن لكل عملياته، وتحقيق أهدافه المسطرة والمراد تحقيقها .

يدير البنك مجلس إدارة تتكون من 07 أعضاء ، تحت رئاسة رئيس ونائب له ، وهو نفسه المتصرف المنتدب ، بالإضافة إلى 04 نواب ، كما يوجد عضوان على مستوى لجنة التدقيق واخران على مستوى لجنة التنفيذ دون اهمال المراقب الشرعي والذي يعد من أهم العناصر المكونة للبنك البركة الاسلامي الجزائري ، والشكل التالي يوضح الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري.

الشكل رقم(12) الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري



المبحث الثاني : عوائق تفعيل بنك البركة الجزائري

تمكن بنك البركة الاسلامي من أن يثبت ركائزه في القطاع المصرفي المحلي العالمي، وتحقيق الكثير من النجاحات ومن بينها انتشار العمل المصرفي في العديد من الدول على المستوى العربي الاسلامي والعالمي ، وقيام المصارف الربوية بفتح فروعها و نوافذ اسلامية وقيام العديد من الدول بإصدار تشريعات لتحويل نظامه المصرفي الى النظام الاسلامي الذي لا يتعامل بالفائدة الربوية ، من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية ، وتزايد الابحاث والمراكز الخاصة بالدراسات في المصارف الاسلامية والاقتصاد الاسلامي .¹

ولكن على الرغم من الانتشار الواسع الذي شهده بنك البركة الاسلامي والنجاحات التي حققه، الا أنه يواجه جملة من العوائق والتحديات*، التي نجعل من تأديته لعمله مهمة صعبة ، حيث يتوقف نجاحه ونموه وسعيه نحو الازدهار والتفوق على مدى قدراته على مواجهة هذه التحديات وتجاوزها.²

وتتمثل جملة العوائق التي تقف في طريق نمو وتطور بنك البركة الاسلامي فيما يلي:

المطلب الاول:العوائق القانونية والمخرج منها.

يواجه بنك البركة الجزائري عدة تحديات قانونية من بينها:

- معظم اللوائح والقوانين التي تنظم النشاط المصرفي غير ملتزمة بمبادئ الشريعة الاسلامية لكونها وضعت لتناسب عمل البنوك التقليدية.³
- حاجته الى قوانين خاصة تنظم عمله وتمارس الرقابة عليه ، وذلك لطبيعته الخاصة .
- عدم وجود هيئة تعمل على توحيد الفتاوي فيما يخص المعاملات التي يقوم بها البنك ،

¹مصطفى ناطق صالح مطلوب، معوقات عمل المصارف الاسلامية وسبل المعالجة لتطويرها ، (د.ط)، (د.ن)،(د.س)، ص306.
²عيشوش عبدو ، تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الاسلامية ، مذكرة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة باتنة ، ص2
³سمير الشاعر ، المصارف الاسلامية من الفكر الى الاجتهاد ، ص156.

مما يؤدي الى تعدد الاراء وهيئات الرقابة الشرعية ويؤدي الى تشتت افكار المسؤولين عن ادارة المصرف.¹

- عدم كفاية الحماية القانونية؟ وتعد هذه المشكلة من أهم وأخطر التحديات التي تقف في طريق تطور بنك البركة الاسلامي وتحقيق اهدافه المنشودة ، كما يوجد ما يقارب من 8 مصارف اسلامية تعمل في العراق لم تعطى لهم اية خصوصية بسبب القانون الخاص الذي صدر عام 2004. وهذه المشكلة تقف حائلا دون تطور عمل المصارف.²
- الحلول والمخرج من هذه العوائق:**

القيام بتوحيد المفاهيم والرؤى من خلال تشكيل فتوى شرعية مالية ، تلتزم جميع المصارف بتوجيهاته.³

- تدعيم هيئة الفتوى بمختصين في المجال المصرفي.
- مراعاة خصوصية العمل المصرفي الاسلامي من ناحية التشريعات الخاصة بالنظام المصرفي.⁴
- ضرورة اضاء الحماية القانونية للمودعين ، وهرم اصحاب الحسابات الاستثمارية في هذا المصرف.

المطلب الثاني: العوائق السياسية والاجتماعية والمخرج منها.

يواجه بنك البركة الاسلامي أثناء مساره العملي عدة تحديات وعوائق سياسية واجتماعية والمتمثلة فيما يلي:

- يعاني بنك البركة الاسلامي نقصا في الاطارات المؤهلة للقيام بالاعمال المصرفية القائمة على أسس اسلامية.
- يتسم مودعي البنك بعدم القدرة على فتح حسابات استثمار لهم، وذلك راجع لإنخفاض مدخولاتهم.

¹ فادي محمد الرفاعي ، المصارف الاسلامية ، الطبعة الثانية ن منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان ، 2007. ص78.

² مصطفى ناطق صالح مطلوب ، مرجع سابق ، ص307.

³ عيشوش عبود ، المرجع السابق ن ص56

⁴ فليح حسن خلف، البنوك الاسلامية ، الطبعة الاولى ، دار الكتاب العالمي للنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن، ص420

- قيام بنك البركة الاسلامي باجتذاب المودعين للتعامل معه خاصة في مجال الاستثمار.
- يواجه بنك البركة الاسلامي قيادا اجتماعيا يتمثل في السلوك الادخاري للأفراد، فالادخار بقدر ما يتأثر بمستويات الدخل وتوزيع الثروة ، فإنه يتأثر ايضا بالعادات والمفاهيم الاجتماعية ونتيجة لذلك فإن الكثير من المدخرين لا يستثمرون أموالهم إلا في مضاربات قصيرة المدى، وهذا الاستثمار يكون العائد منه متدنيا نتيجة قصر فترة الاستثمار.¹
- الحلول والمخرج من هذه العوائق : تتمثل أهم الحلول المناسبة لتلك المعوقات التي تواجه بنك البركة الاسلامي.
- الاهتمام بالدور الاجتماعي مثل زيادة الاهمية النسبية للقروض الحسنة ، جمع الزكاة وتوزيعها على مستحقها ن نشر الوعي الاسلامي ، فعلى الرغم من النمو الذي يشهده البنك الاسلامي إلا أنه يتسم بضعف الدور الاجتماعي ويعود ذلك الى تركيزه للاستثمار في قطاع التجارة دون القطاعات الاخرى.²
- يجب ان تكون كوادر بشرية قادرة على تطوير وتحسين اداء البنوك الاجتماعية .
- يجب على المصرف الاسلامي القيام بتنويع نشاطه الاستثماري من أجل تخفيض المخاطر التي ان يتعرض له، وذلك باعتماده مشاريع معينة دون التركيز على المشاريع قصيرة الاجل وانما يتعدى الى المشروعات الانتاجية طويلة الاجل.
- فهذا النوع من المشاريع له دور مهم في تحقيق الارباح وتحقيق التنمية الاجتماعية.³
- المطلب الثالث: العوائق الاقتصادية والمخرج منها**
- يواجه بنك البركة عدة عوائق اقتصادية وتتمثل في:
- تعامل البنك بصيغ التمويل ذات العائد المتغير ، وذلك لكون هذه الصيغ (المضاربة والمشاركة) تضطره الى كشف سجلات مفصلة من أعماله بالإضافة الى عدم قدرته

¹ محمود حسن الصوان ، اساسيات العمل المصرفي الاسلامي دون طبعة ، دار وائل للنشر، عمان ، ص274.

² عيشوش عبود، المرجع السابق، ص57.

³ محمود حسن الصوان ، المرجع السابق، ص274.

- الى تملك المشروع إلا بعد فترة طويلة.¹
- صعوبة كبيرة في استخدام الادوات المالية الاسلامية لسد الاحتياجات المؤقتة ، كما ان عملية التجارة في الادوات المالية تشملها صعوبات تنفيذية ، لأن معدلات العائد عليها تبقى مجهولة حتى تاريخ استحقاقها.²
 - يعاني بنك البركة من تأخر المدنيين عن السداد وهذا يشكل عائقا امامها لكونه لا يستطيع اخذ فوائد مدة التأخير لأن المصارف الاسلامية لا تضيف فوائد على مديونية عملائها المتأخرين عن السداد.³
 - مشكلة العولمة وتأثيراتها على عمل المصرف الاسلامي ، فظهر مصطلح بإسم العولمة المصرفية.
 - إن حجم بنك البركة أقل من الحجم المثالي ، وهذا سوف يؤثر على مقدرته على الانتشار وفتح فروع جديدة اضافة الى عدم قدرته على تنويع محفظته المالية بسبب نقص سيولته باعتبار موارده المالية غير كافية.⁴
- المخرج من هذه العوائق:
- ولكي يحقق بنك البركة أهدافه ويصل الى تطلعاته الاقتصادية يجب عليه مواجهة هذه الصعوبات .
- العمل على انشاء سوق للاقتراض السريع يما بين البنوك الاسلامية.⁵
 - محاولة الاندماج والتكامل مع المصارف الاخرى، ومن مزايا الاندماج زيادة القدرة التنافسية والقدرة على تحقيق الاكتفاء الذاتي.
 - ضرورة مساندة التطورات والتغيرات التي يشهدها العالم خاصة في ميدان الخدمات من خلال تحسين ادائه وكفاءته بما يحقق حاجات ورغبات عملائه.⁶

¹ عيشوشعبدو، المرجع السابق، ص53-54.

² محمود حسن الصوان، المرجع السابق، ص275.

³ قادي محمد الرفاعي، المرجع السابق، ص82.

⁴ عيشوشعبدو، المرجع السابق، ص54-55.

⁵ محمود حسن الصوان، المرجع السابق، ص275.

⁶ عيشوشعبدو، المرجع السابق، ص55-56.

الخاتمة العامة:

إن تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر بتهيئة المناخ الملائم لعملها ، ضرورة

حتمية يجب مراعاتها ، خاصة مع تزايد عدد البنوك الإسلامية مستقبلا ، وذلك لتمكين

الاقتصاد الوطني من الاستفادة من مساهمة المصارف الإسلامية في تمويل مختلف القطاعات،

خاصة وأن الجزائر في مرحلة حساسة من مراحل التنمية، تحتاج فيها إلى كل ما يدعم ويعزز

هذه التنمية ذلك أن التمويل الإسلامي يعتبر أكثر كفاءة واستقرارا ، وأكثر اتصلا بالتنمية

الاقتصادية والاجتماعية ، بل وأكثر طلبا من المواطن الجزائري ، مقارنة بالتمويل التقليدي

القائم على الربا وعلى التباعد بين دائرة الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد المالي ، وبالإمكان

تحقيق ذلك تدريجيا وعلى مراحل ، وفي مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات ، وهناك من ينظر إلى

الصيرفة الإسلامية على أنها ظاهرة حديثة نشأت خلال الثلاثون عاما الماضية ، إلا أن نشأة

العمل المصرفي الإسلامي يعود في الواقع إلى الأيام الأولى للدولة الإسلامية .

إن العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك المركزية تعتبر من أعقد لقضايا منذ بدء حركة

البنوك لإسلامية لا تزال، وهي الحقيقة التي اعترف بها الأمين العام السابق للاتحاد الدولي

للبنوك الإسلامية كما أشرنا من قبل(*)، والتي أكدنا منها بعد الخوض في مسائل هذا البحث.

وتعود أسباب التعقيد في هذه القضية - فينظرنا - إلى تعدد جوانبها، فالرقابة على البنوك

الإسلامية تضمن وعين منها وهما: الرقابة المصرفية والرقابة الشرعية، عكس البنوك التقليدية

التي تقتصر الرقابة فيها على الأولى، هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن هناك تعدد في أشكال

على البنوك الإسلامية ناتج عن تعدد البيئات والأنظمة القانونية الخاضعة لها، إذ مناهما يعمل

في ظل نظام مصرفي إسلامي كامل وقانون موحد، ومنها ما يعمل في ظل نظام مصرفي

تقليدي، وهذا الأخير منهما هو مزدوج القوانين، ومنها هو موحد وهنا تكون القضية أكثر

تعقيداً، وهذا التعدد العام في جوانبها يتطلب تعدداً في الحلول المقترحة لها، وكل من هذه الأخيرة

يمسّ جانباً لها.

الخاتمة العامة

بعد استعراضنا لمختلف جوانب العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك المركزية، وبعد تناولنا نصوصها، وتقديم الحلول التي نراها مناسبة لها، يمكن إجمال النتائج التي لمختلف الإشكالات العالقة توصلنا إليها من خلال هذا البحث فيما يلي:

نتائج البحث:

- 1- إن الثورة الهائلة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، إضافة إلى تدويل النشاط المالي وتحرير تجارة المالية فتظل العولمة أثراً تأثيراً قوياً ومباشراً على القطاع المصرفي العالمي بوصفها لقطاعات المالية، وقد برز هذا التأثير في مظاهر متعددة.
 - 2- إن التحوّل من استخدام أدوات الرقابة المصرفية ذات التأثير المباشر على السياسة الائتمانية للبنوك واقتصاد السوق الحر، كما أن إلى ذات التأثير غير المباشر منها جاء في سياق الاتجاه العام العالمي تراجع استخدام الأدوات الكمية لتلك الرقابة كانت نتيجة لأسباب عديدة منها ضعف فعالية سعر الفائدة كمحدد للائتمان فيظل العولمة وتحرير الأسواق المالية.
 - 3- تختلف البنوك الإسلامية اختلافاً جذرياً عن البنوك التقليدية خاصة في صيغ التمويل، وذلك نظراً والأسس التي تحكمه، وهو ما يتطلب بالضرورة علاقة للاختلاف في طبيعة هذا التمويل وكذا مبادئ خاصة ومتميزة بين البنوك الإسلامية والبنوك المركزية، وإطاراً مختلفاً للرقابة عليها.
- ينظر إلى الصيرفة الإسلامية على أنها ظاهرة حديثة نشأت خلال الثلاثون عاماً الماضية الإ أن نشأة العمل المصرفي الإسلامي يعود في الواقع إلى الأيام الأولى للدولة الإسلامية ولعل مما ساعد على إحياء الصيرفة الإسلامية المعاصرة توافر الظروف الاقتصادية المناسبة، التي أكدت قدرتها على استيعاب الصدمات، وبينت أنها أقل المتأثرين بانعكاسات الأزمة المالية الأخيرة بفضل تميزها بالانضباط في إدارة الأصول المالية وقيامها بتمويل العمليات الحقيقية.

الخاتمة العامة

من خلال هذا البحث توصلنا الى مجموعة من النتائج نلخصها في الآتي:

-إن إيداع الأموال في المصارف الإسلامية في أشكال مختلفة من ودائع ادخارية واستثمارية ، وتوفيرية وفي حال تحقق الخسارة وهلاك رأس المال فإن المصرف الإسلامي، يوزع أرباحا على المودعين.

- الإسلام لم يكتف بتحريم الربا، وبالتالي معدل الفائدة بل ارشد أولئك الذين يملكون الأموال ولا يحسنون التصرف فيها أو يعجزون عن استثمارها.

-استحدث المصرف الإسلامي آليات وأوعية جديدة للاستقطاب أو تجميع المدخرات ومن تلك الآليات التي استحدثها وكيفها مع أحكام الشريعة صناديق الاستثمار وصكوك التمويل ، وكذلك تطوير الخدمة المصرفية الإسلامية وفقا للمواصفات العالمية.

- المصرف الإسلامي ليس مؤسسة مالية تهدف الى تعظيم الربح فحسب بل انه أيضا مشروع اجتماعي يهدف إلى الرقى بالمجتمع والى تنمية موارده وقدراته.

كما أننا نخرج من هذا البحث بمجموعة من التوصايا تتمثل في:

التوصيات:

-تنمية وتثبيت القيم العقائدية والخلق الحسن والسلوك السوي لدى العاملين والمتعاملين مع المصرف الإسلامي ، وذلك لتطهير النشاط من الفساد لقوله تعالى " أفمن أسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان خير أم من أسس بنيانه على شفا جرف هار فأنهار به في نار جهنم والله لا يهدي القوم الظالمين" سورة التوبة الآية 109.

- إن تواجد المصارف الإسلامية في الساحة المصرفية العالمية ظاهرة جديدة تستوجب اعتماد وسائل الإعلام لتوضيح أساسيات الصيرفة الإسلامية.

-إن العمل المصرفي ذو طابع خاص دائم التطور ودائم التحسين والارتقاء لهذا وجب على المصرف الإسلامي مواكبة التطورات وإيجاد قنوات جديدة ومتطورة للاستثمار شريطة مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية.

الخاتمة العامة

-وضع فتوى شرعية موحدة لكل منتج مالي لتضمن من خلاله تحقيق المصادقية الشرعية للمنتج.

-تفعيل البحث في التراث الفقهي عن المنتجات المالية الاصلية التي تعكس ضوابط المعاملات المالية الإسلامية.

-تطوير المنتجات المالية الإسلامية من أجل ضمان تلبية جميع الطلبات.

أفاق الدراسة:

لاشك ان هناك العديد من الجوانب التي لم تستوفىها الدراسة ، وهي جوانب ينبغي الاهتمام بها في مجال تجربة الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية، والتي نرى أنها تشكل مواضيع بحث مستقبلية منها ما يلي:

-إستراتيجية تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

-إمكانية تحول البنوك التجارية إلى بنوك إسلامية .

-دراسة مقارنة بين المنتجات المالية الإسلامية والمنتجات التقليدية.

-التحديات التي تواجه الصيرفة الإسلامية والحلول المقترحة.

قائمة المراجع:

-الكتب:

- 1- سمير الشاعر ، المصارف الاسلامية من الفكر والاجتهاد الطبعة الثانية ، ص20.
- 2- فوزي بالثابت ، فقه مقاصد الشريعة في تنزيل الأحكام أو في الاجتهاد التنزيلي ، الطبعة الأولى ، مؤسسة الرسالة ناشرون ،دمشق ، سوريا 2011،ص273
- 3- د جمال لعمارة -المصارف الإسلامية -دار النبأ، الجزائر، 1916 ن ص:48
- 4- عبد الحميد عبد الفتاح المغربي :الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية ، البنك الإسلامي للتنمية ، جدة ، الطبعة الأولى، 2004 ، ص:86.
- 5- بن منظور ، لسان العرب ، الجزء الثاني ، دار الجبل ، بيروت ، 1968، ص1116.
- 6- محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان ، المصارف الإسلامية ، الطبعة الأولى ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ، 2007 ، ص25-26.
- 7- رشاد نعمان شايح العامري ، الخدمات المصرفية الانتمائية في البنوك الإسلامية ، دراسة مقارنة في القانون والفقہ الإسلامي ، الطبعة الأولى ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2013، ص79.
- 8- عبد الرزاق رحيم جدي ، المصارف الإسلامية ، بين النظرية والتطبيق ، دار أسامة ، عمان ، ط1، 1998، ص:237.
- 9- نبيل شاكر ، الإدارة الفعالة للأموال والمشروعات ، مكتبة عين شمس ، القاهرة ، ط1، 1996، ص:82
- 10- محسن احمد الخضري ، البنوك الإسلامية ، دون دار نشر، ط1، 1990، ص:113
- 11- فطوم معمر ، إستراتيجية تطور صناعة التمويل الإسلامي في الجزائر، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية ، المجلد 5 ، العدد10، ص276
- 12- خلف بن سليمان بن صالح بن سليمان النمري ، الطبعة الأولى شركات الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي ، الإسكندرية مؤسسة شباب الجامعة ، 2000 ، ص170-171.
- 13- محمد مكي بن سعد الجرف ، لصناعات الصغيرة وطرق تمويلها في الاقتصاد الإسلامي أفاق جديدة العدد2، افريل 1998 ، ص97.
- 14- فؤاد السرطاوي الطبعة الأولى ، التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص ، الأردن ، دار المسيرة للطباعة والنشر سنة 1999، ص95.

قائمة المراجع

- 15- شابرا، محمد عمر ، الطبعة الاولى ، نحو نظام نقدي عادل ، ترجمة سعيد محمد سكر، مراجعة توفيق المصري ، بالتصرف ، المعهد العالمي للفكر الاسلامي ، عمان ، دار البشير للنشر والتوزيع ، 1990، ص329.
- 16- علاء الدين ابو بكر بن مسعود الكاساني، الطبعة الأولى بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، تحقيق وتعليق علي محمد عوض وعادل احمد عبد الموجود، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1418هـ، 1997م، ج6، ص84
- 17- مصطفى حسين سلمان وآخرون ، الطبعة الأولى : المعاملات المالية في الإسلام ، عمان ، الأردن دار المستقبل للنشر والتوزيع : 1990 ، ص51
- 18- مصطفى ناطق صالح مطلوب، معوقات عمل المصارف الاسلامية وسبل المعالجة لتطويرها ص306.
- 19- فلح حسن خلف، البنوك الإسلامية الطبعة الاولى ، دار الكتاب للنشر والتوزيع عمان 2006.
- 20- محمود حسن الصوان ، اساسيات العمل المصرفي الاسلامي، دون طبعة ، دار وائل للنشر 2001.

الرسائل:

- 1- امال لعمش ، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة الاسلامية ، مذكرة نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية والعلوم الاقتصادية ، جامعة فرحات عباس ، سطيف 2012/2011 ، ص10.
- 2- طارق الله خان وآخرون : التحديات التي تواجه ، العمل المصرفي الإسلامي ، البنك الإسلامي للتنمية 1998، ص:17.
- 3- مصطفى ابراهيم محمد مصطفى: تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الاسلامية ، رسالة ماجستير جامعة مصر الدولية ، 2006، ص:22 و23.
- 4- عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، جدة، 2004 ص 90 و93 و113 و117 و166 و121.
- 5- عبد الحميد محمود البعلی، المدخل لفقه البنوك الإسلامية ، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، 1983، ص:153.
- 6- عابد فضيل الشعراوي، مرجع سابق ذكره، ص: 156.
- 7- فادي محمد الرفاعي ، المصارف الإسلامية ، مرجع سابق، ص:102.

قائمة المراجع

- 8- جمال الدين عطية ، مرجع سابق.
- 9- حمزة شودار ، مرجع سابق،ص:93.
- 10- يحيوي وفاء وآخرون ، دور المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة عن طريق تفعيل
تثمين أموال الزكاة ورقة مقدمة الى الملتقى الدولي الثاني حول:المالية الإسلامية صفاقس –
الجمهورية التونسية جامعة صفاقس خلال الفترة 27-28-29/06/2013:ص2.
- 11- عيشوشعبدو،تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الاسلامية ،مذكرة ماجستير.2008-2009.

السور القرآنية:

- 1-سورة الحج المكية ، ترتيبها22، الآية 5 من 87 آية ، الحزب 34من الجزء 19، برواية حفص..
- 2-ربا المزينة : يقصد بها بيع معلوم بمجهول أو مجهول بمجهول من جنسه.
- 3- سورة الروم المكية ، ترتيبها30الآية 39 من 60 آية الحزب 4 من الجزء 21 ، برواية حفص
- 4- سورة آل عمران المكية ترتيبها 3، الحزب8 من الجزء 4 ، برواية حفص.
- 5-سورة البقرة المكية ، ترتيبها 2، الآية 275 من 586 آية الحزب 5 من الجزء 2، برواية حفص.

-المواقع (الانترنت)

- 1- نسيمةحشوف :ماهية البنوك الإسلامية ، من موقع الانترنت :www.kantakji.com، تاريخ الاطلاع
2009/03/17.
- 2- محمد البلتاجي ،لماذا لا تعطى المصارف الإسلامية أرباح على الحسابات الجارية للمودعين؟ بحث
منشور على موقع الدكتور <http://www.bltag.com/portal/mobiles.php?action:slowp>
- 3- سيف هشام ، صباح الفخري ، عبد الحميد الطالب، صيغ التمويل الاسلامي ، جامعة حلب ،
سوريا، 2009. تاريخ الاطلاع على الموقع بتاريخ: 2017/11/23 على الساعة 19:05 متوفر على
الموقع.<http://www.alukah.net/library/0/20830>
- 4- <http://www.safabank.ps/ar/page/islamic-formulas>
- 5- محمد كريم قروف جامعة قالمة الجزائر ، متطلبات تطبيق أدوات السياسة النقدية في الاقتصاد
الجزائري مقال منشور في موقع مجلة الاقتصاد الاسلامي العالمية، متوفر على الموقع، تم الاطلاع على
بتاريخ2017/11/23 على الساعة 20:31

<http://giem.kantakji.com/article/dettails/> 2 ID/182#.WhcxokribDc

قائمة المراجع

-المؤتمرات والملتقيات:

- 1- حسن سالم العامري: المصارف الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، ورقة مقدمة إلى مؤتمر " مستجدات العمل المصرفي في سوريا في ضوء التجارب العالمية " المنعقد بدمشق – سوريا ، أيام :2-3 تموز 2005.
- 2- حسن محمد الرفاعي ،دور صيغ الصيرفة الإسلامية في إدارة الأزمة الراهنة ، بحث مقدم الى مؤتمر :تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال ، جامعة الزرقاء الخاصة ، الزرقاء ، المملكة الأردنية الهاشمية ، ديسمبر 2009، ص40.
- 3- كمال زريق، تقييم تجربة البنوك الإسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الائتمانية ، ورقة مقدمة الى الملتقى الدولي الرابع حول التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية تاريخ5-6 أبريل 2012، ص16.
- 4- صالح صالح، عبد الحلیم غربي ، كفاءة صيغ وأساليب التمويل الإسلامي في احتواء الازمات والتقلبات الدولية ،الملتقى الدولي حول : الازمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية ، جامعة فرحات عباس بسطيف ، المنعقد أيام : 20/10/2009 ص7.

- المجالات:

- 1- منى لطفي بيطار، منى خالد فرحات، آلية التمويل العقاري في المصارف الإسلامية ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية –المجلد-25 العدد الثاني 2009 ص13.
- 2- سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة ، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر ، مجلة الباحث –عدد07/2009-2010ص310.
- 3- بريس عبد القادر ، خلدون زحلب، الابتكار المالي في التمويل وأهميته في تحقيق كفاءة وفعالية أداء البنوك الإسلامية ، مجلة الاقتصاد والمالية ، العدد رقم03 ، السادسي الثاني 2016 ، ص38.
- 4-كمال زريق ، اعادة النظر في الانتشار المصرفي والتفتح على الصيرفة الإسلامية في مقال منشور في يومية الشعب حاورته فضيلة بودريش بتاريخ السبت 21 أكتوبر 2017 متوفر على الموقع جريدة الشعب

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Université Mohamed Boudiaf a M'sila

Faculté des Sciences Économiques, Commerciales et
des Sciences de Gestion

Département: Sciences de Finance



جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم المال والبنوك

تصريح شرقي

بالالتزام بمعايير الأمانة والتزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر


أنا المضي أسفله:

الطالب (ة): إبراهيم الدين المولود (ة) بتاريخ: 30/03/1996 بـ المسيلة
الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أ.و.س.) رقم: 791046 الصادرة بتاريخ: 20/05/19 عن مديرية المسيلة
المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبية: العلوم الاقتصادية تخصص: مالي من سنة 2018 خلال السنة الجامعية: 2018-2019
والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان: تأثير الأزمة الاقتصادية العالمية في سنوات
التصريح بالالتزام بمعايير الأمانة والتزاهة العلمية

أصرح بشرفي أنني التزمت بمراعاة معايير الأمانة والتزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: 2021/05/22

التوقيع و البصمة

*يجوز كل طالب (ة) تصريحا فرديا في حالة إعداد المذكرة من طرف أكثر من طالب (ة) واحد.
**يخرج هذا التصريح ضمن ملاحق المذكرة